

المحاضر الرسمية

الجمعية العامة



الدورة السابعة والسبعون

اللجنة الأولى

الجلسة 29

الأربعاء، 2 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، الساعة 10/00

نيويورك

الرئيس: السيد بيريس..... (سري لانكا)

افتتحت الجلسة الساعة 10/05.

البنود من 90 إلى 108 من جدول الأعمال (تابع)

البت في جميع مشاريع القرارات والمقررات المقدمة في إطار بنود جدول الأعمال المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تواصل اللجنة هذا الصباح البت في جميع مشاريع القرارات ومشاريع المقررات المقدمة في إطار البنود من 90 إلى 108 من جدول الأعمال. وسنسترد بنفس الإجراء الذي اتفقنا عليه في جلستنا المعقودة في 28 تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.1/77/PV.25). وسنبدأ بمواصلة الاستماع إلى الوفود ممارسة لحقها في الرد اعتباراً من أمس (انظر A/C.1/77/PV.28). وبعد ذلك، سأعطي الكلمة للراغبين في تحليل تصويتهم بعد التصويت على المجموعة 4، "الأسلحة التقليدية"، بصيغتها الواردة في الورقة غير الرسمية 2، النسخة المنقحة الثالثة Rev.3، وبعد ذلك سنتناول اللجنة مشاريع القرارات والمقررات المتبقية في تلك الورقة غير الرسمية. وستنظر اللجنة، إذا سمح الوقت، في المقترحات الواردة في الوثيقة A/C.1/77/INF/3، التي عممت على الوفود إلكترونياً.

أعطي الكلمة الآن للذين طلبوا الكلمة بعد ظهر أمس ممارسة لحق الرد. وفي هذا الصدد، أود أن أذكر جميع الوفود بأن المداخلة الأولى محددة بخمس دقائق والثانية بثلاث دقائق.

السيد شاروني (إسرائيل) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أمارس حقي في الرد على البيان الذي أدلت به أمس ممثلة الجمهورية العربية السورية (انظر A/C.1/77/PV.28). إن أي محاولة لصرف انتباه الوفود في هذه القاعة عن أعمال بلدها المؤسفة لن تنجح. ومن الواضح أنه يجب تفكيك القدرات الكيميائية المتبقية لسورية بالكامل. وأي مسار عمل آخر سيسمح لسورية بمواصلة نمطها المخزي وإعادة تأهيل برنامجها للأسلحة الكيميائية في نهاية المطاف.

السيد تيرنر (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): طلبت الكلمة للرد على تحليل روسيا لموقفها بعد التصويت على المجموعة 2 صباح أمس (انظر A/C.1/77/PV.27) وكذلك ممارستها لحقها في الرد بعد المجموعة 3 بعد الظهر (انظر A/C.1/77/PV.28). يؤسفني أن حق الرد قد تأخر بطريقة لا تحدث دائماً في نهاية المجموعة ذات

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room AB-0601, (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>)



وثيقة ميسرة

الرجاء إعادة التدوير



22-66913 (A)



السيد آيديل (تركيا) (تكلم بالإنكليزية): آخذ الكلمة فيما يتعلق بإشارة الممثل السوري إلى بلدي بالأمس (انظر A/C.1/77/PV.28). لقد كان استخدام الأسلحة الكيميائية من قبل النظام السوري جزءا من حربه الوحشية ضد شعبه، مع عواقب إنسانية مدمرة. وبجراً مستمدة من شعور متزايد بالإفلات من العقاب، لجأ النظام مرارا وتكرارا إلى الأسلحة الكيميائية.

وفي جهوده العقيمة لإبعاد اللوم عن جرائمه البشعة، لفق النظام عددا من الاتهامات الباطلة. وقد أكدت الأمانة الفنية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية أن جميع مزاعم النظام لا أساس لها من الصحة. لذلك ندعو نظام الأسد إلى ترك الادعاءات الخادعة جانبا والتركيز بدلا من ذلك على اتخاذ خطوات نحو الامتثال لالتزاماته بموجب اتفاقية الأسلحة الكيميائية.

السيد الأشقر (الجمهورية العربية السورية): شكرا السيد الرئيس على إعطائي الكلمة. وأنا آسف على أخذ الكلمة، ولكنني اضطررت للرد على ما جاء في بياني ممثلي إسرائيل وتركيا. وأعدكم بأن يكون ردي مختصرا.

في الحقيقة عندما يكون ممثلو إسرائيل في موقف ضعيف، فإنهم يلجئون كالعادة إلى التطويل اليائس لصرف الأنظار عن قباحة وجه كيانه وعن دعمه للإرهاب وعن تاريخه العدواني الحافل بجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية. لن تغلح محاولات ممثل إسرائيل الاستعراضية في طمس تاريخ كيانه الطويل في الاستخفاف بالقانون الدولي وقرارات الشرعية الدولية. ولن تغلح في إخفاء حقيقة كون كيانه قائم على احتلال أراضي الغير والعدوان بحسب قرارات الأمم المتحدة نفسها. ننصح ممثل إسرائيل بتوفير جهوده وبالتركيز على انضمام كيانه إلى الاتفاقيات ذات الصلة بأسلحة الدمار الشامل بدلا من ممارسة النفاق أمام هذه اللجنة المحترمة وهدر وقتها الثمين.

وفيما يتعلق بما ورد في بيان ممثل تركيا - وأنا هنا أخاطبه بالاسم الرسمي لبلده خلافا لسلوكه غير الدبلوماسي واستخدامه عبارات غير لائقة في الإشارة إلى اسم بلدي، فإن ما قاله مليء بالادعاءات

الصلة. فمن المهم أنه إذا سمح لأحد الوفود بالكلام، فإن الوفود الأخرى لها نفس الحق.

وفيما يتعلق بالمجموعة 2، تواصل روسيا اتهام الولايات المتحدة بوضع خطط لتطوير واستخدام أو تشجيع استخدام الآخرين، مثل أوكرانيا، للأسلحة البيولوجية والكيميائية من دون تقديم أي دليل يدعم ادعاءاتها الغريبة. وفي نفس الوقت، تواصل روسيا إنكار أنها استخدمت غازات الأعصاب في المملكة المتحدة ضد سكريبال وابنته وداخل روسيا ضد السيد نافالني. ولا تزال روسيا ترفض التعاون مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والمجتمع الدولي في هذا الصدد. وهذا مثال آخر على سلوك روسيا غير المسؤول، وازدراءها للمنظمات الدولية، وحملتها التضليلية التي لا هودة فيها.

ولا يمكن لمزاعم روسيا غير المؤسسية، ليس ذلك فحسب، بل الوقحة أيضا، أن تؤخذ - ولا يجب أن تؤخذ - مأخذ الجد. وقد شكلت تصرفات روسيا منذ غزوها لأوكرانيا أخطر تهديد للسلم والأمن الدوليين منذ الحرب العالمية الثانية. ويجب على المجتمع الدولي أن يقف بحزم ومتمحدا في رده على العدوان الروسي.

وفيما يتعلق بالفضاء الخارجي، أثار زملاؤنا الروس مرة أخرى اتهامات بشأن أنشطة الولايات المتحدة الفضائية. وترفض روسيا، كما تفعل في أي مسألة من المسائل الأخرى المعروضة على هذه الهيئة، الإشارة إلى مسؤوليتها عن جعل الفضاء أقل أمنا. فروسيا لم تتطرق مطلقا إلى مسألة الكيفية التي تعترف بها استخدام الصاروخ الأرضي المضاد للسوائل الذي جربته العام الماضي، وكيف تعتقد أن تطوير تجريب تلك المنظومة يسهم في منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. وإن دلت تلك المنظومة على شيء، فإنها دليل آخر على أن الجيش الروسي يخطط لخوض حرب مستقبلية في الفضاء الخارجي.

وأخيرا، أود أيضا أن أنه كمنقطة نظام إلى أن الممثل الروسي، في خطاباته، قد تجاوز مرارا وبصفاقة الفترة الزمنية المخصصة. فقد سجلت آخر ممارسة له لحق الرد وقد تجاوز الوقت المحدد بدقة و 30 ثانية. وذلك مثال آخر على عدم احترام روسيا للقواعد.

ونود مرة أخرى أن نشير إلى أن الاتحاد الروسي تلقى عددا من الوثائق والأدلة، خلال العملية العسكرية الخاصة في أوكرانيا، تسلط الضوء على الأعمال الحقيقية للبتاغون والأوكرانيين المتعاقدين معه في مجال الأسلحة البيولوجية. وتُظهر تلك المواد أن الولايات المتحدة وأوكرانيا كلتيهما ينتهكان أحكام اتفاقية الأسلحة البيولوجية.

ونحن لا نفهم ببساطة ما هي المعلومات المضللة المزعومة التي يشير إليها ممثلو الولايات المتحدة. فإن كان ذلك البرنامج سلميا حقا، كما يقولون، فإنني أطلب منهم أن يفضلوا بتزويدنا بالتفسيرات المحددة اللازمة وأن يردوا على أسئلتنا وشكاوانا. فلنعت الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية الفرصة لتلقي معلومات بعد إجراء تحقيق على أراضي أوكرانيا. وسيكون ذلك أكثر ملاءمة، بالنظر إلى أن أوكرانيا والولايات المتحدة تخفيان تلك الحقائق في إعلانهما الوطنية المقدمة في سياق تدابير بناء الثقة المنصوص عليها في الاتفاقية. من ناحية أخرى، فإن إجراء تحقيق بشأن الحقائق التي قدمناها سيثبت ببساطة، في هذه الحالة، البراءة المزعومة للولايات المتحدة وحلفائها. ولذلك، لا نفهم أسباب خوف وفد الولايات المتحدة الشديد لدرجة أنه يعرقل محاولات الاتحاد الروسي للوصول إلى الحقيقة ولا يرد على أسئلتنا المحددة والتي تستند إلى أسس قوية في ذلك المجال.

السيد آيديل (تركيا) (تكلم بالإنكليزية): أخذ الكلمة مرة ثانية لكي أمارس حق وفد بلدي في الرد فيما يتعلق بالادعاءات غير المؤسسة التي وجهها ممثل النظام السوري ضد بلدي.

ترفض تركيا البيان الوهمي لممثل النظام السوري برمته. ومن غير المقبول أن يواصل النظام السوري، الذي فقد شرعيته منذ فترة طويلة، إساءة استخدام اللجنة الأولى للجمعية العامة لتشويه الحقائق. **الرئيس (تكلم بالإنكليزية):** أعطي الكلمة الآن لممثل سورية بشأن نقطة نظام.

السيد الأشقر (الجمهورية العربية السورية): أرجو منكم، السيد الرئيس، تنكير المتكلم الحالي بالالتزام بقواعد الخطاب الدبلوماسي في الإشارة إلى أسماء الدول واحترام اللغة الدبلوماسية تحت قبة هذه اللجنة المحترمة.

الكاذبة التي لا أساس لها ضد سورية، في محاولة لصرف الأنظار عن توفير بلده الحماية والتغطية على المنظمات الإرهابية، كالنصرة وداعش وأخواتها من التنظيمات والكيانات المدرجة على قوائم مجلس الأمن للوائح الكيانات الإرهابية والتي تستخدم، بمساعدة تركيا، الأسلحة والمواد الكيميائية وتستهدف المدنيين والجيش العربي السوري.

يبدو أن ممثل تركيا لم يطلع على التقارير المتعلقة باستخدام تنظيم داعش وغيره من التنظيمات الإرهابية هذه الأسلحة المروعة، لأن تركيا دخلت في تحالف قوي مع تلك التنظيمات الإرهابية. لقد حولت تركيا سياستها من صفر مشاكل إلى 100 في المائة مشاكل مع جيرانها، الأمر الذي انعكس سلبا على السلم والأمن في المنطقة والعالم. وما زالت تركيا تقدم الدعم والتدريب للإرهابيين الأجانب بالإضافة إلى تسهيل مرورهم لارتكاب الجرائم في سورية ضد الشعب السوري.

السيد فورونتسوف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): نضطر مرة أخرى إلى استخدام حقنا في الرد بسبب المحاولات المستمرة من جانب الولايات المتحدة لرفض زيادة توضيح الاتهامات المحددة والمؤسسة التي وجهها وفد بلدي. وعلاوة على ذلك، نود أن نرفض جميع الاتهامات غير المؤسسة الموجهة إلينا في إطار مواضيع الأسلحة الكيميائية والبيولوجية، وكذلك فيما يتعلق بالأمن والفضاء الخارجي.

ففيما يتعلق بالأسلحة الكيميائية والفضاء الخارجي، قدمنا شرحا كاملا بالأمس (انظر A/C.1/77/PV.28) ولا نرى حاجة إلى تكراره اليوم.

ونود بدلا من ذلك أن نركز على الأنشطة العسكرية والبيولوجية، ولا سيما أنشطة واشنطن في أراضي أوكرانيا. فقد عرضت أسئلتنا المؤسسة والمحددة على ذلك الوفد بما يتفق تماما مع اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة في المنابر ذات الصلة، بما في ذلك مجلس الأمن. ونرفض رفضا قاطعا أي محاولة للطعن في تلك الحجج والأدلة المقنعة التي قُدمت خلال الاجتماع التشاوري للدول الأطراف، بموجب المادة 5 من اتفاقية الأسلحة البيولوجية وإلى مجلس الأمن بموجب المادة 6 من الاتفاقية.

لنا جميعا بيت فيها فريق صغير من الخبراء. وينبغي دراسة المسائل المماثلة ذات الآثار الهامة على الأمن الوطني والمصالح الدفاعية المشروعة للعديد من الدول في صيغ شاملة وشفافة ومفتوحة لجميع الدول الأعضاء، المُشاركة على قدم المساواة.

وفيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/77/L.50، المعنون "الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه"، نود أن نسجل استمرار صحة آراء الوفد الكوبي وقت اعتماد الوثيقة الختامية للاجتماع الثامن للدول الذي يعقد مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. وفي ذلك الصدد، نود أن نشدد على النقاط التالية.

أولاً، إن الأمر متروك لعملية الاستعراض لنقرر بتوافق الآراء الخطوات المقبلة التي يتعين اتخاذها فيما يتعلق بالتطورات الأخيرة في صنع وتكنولوجيا وتصميم الأسلحة الصغيرة والأسلحة ذات التصميم التجميعي والأسلحة البوليمرية والأسلحة المصنوعة باستخدام طابعات ثلاثية الأبعاد.

ثانياً، يساورنا القلق إزاء التركيز المتزايد على إيجاد أوجه تآزر بين برنامج العمل والصكوك الأخرى التي لا تحظى بتوافق دولي في الآراء. ويساورنا القلق كذلك إزاء التركيز المفرط على المسائل المتعلقة بمؤشرات محددة فيما يتعلق بأهداف التنمية المستدامة وحقوق الإنسان والحقوق المكتسبة على أساس الجنس - التي ينبغي النظر فيها في إطار منابرها الخاصة - على حساب الجوانب الأخرى للتعاون والمساعدة وبناء القدرات في تنفيذ برنامج العمل والصك الدولي للتعقب. ولا نؤيد إدراج صياغة بشأن التقييمات المرتبطة بالمخاطر أو المعايير الغامضة أو التي يتم التلاعب بها سياسياً فيما يتعلق، على سبيل المثال، بالقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في وثائق الاجتماعات التي تعقد مرة كل سنتين بشأن تنفيذ برنامج العمل.

وقد انضم وفد بلدنا إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/C.1/77/L.50 في مجموعه، استناداً إلى التزام كوبا الثابت ببرنامج

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أود أن أحث جميع الممثلين على احترام ذلك التقليد.

السيد آيديل (تركيا) (تكلم بالإنكليزية): لأعيد صياغة ذلك، ولو إنه لن يحدث أي فرق. هذه محاولة يائسة لتحويل الانتباه عن دمار المعاناة الإنسانية الهائل في سورية.

فسورية مسؤولة عن موت ملايين السوريين أو تشويههم أو اختطافهم أو تجويعهم أو اختفائهم قسراً. وقد وُثِّقَت جرائمها ضد الإنسانية وانتهاكاتها للقانون الدولي الإنساني وجرائم الحرب التي ارتكبتها في عدد لا يحصى من تقارير الأمم المتحدة. ولذلك، فإن النظام السوري ليس في وضع يسمح له بإلقاء محاضرات على أي شخص بشأن مكافحة الإرهاب أو الامتثال للقانون الدولي. وقد كانت تركيا في طليعة الجهود المبذولة لمحاربة داعش والتنظيمات الإرهابية الأخرى.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لجميع الوفود التي ترغب في التكلم تعليلاً للتصويت بعد التصويت، بدءاً بالوفود التي طلبت الكلمة بعد ظهر أمس.

السيد باديا (كوبا) (تكلم بالإسبانية): امتنع وفد بلدنا عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/77/L.48، المعنون "الشفافية في مجال التسلح". فعلى الرغم من الآراء التي أعرب عنها عدد من الدول الأعضاء، كما كان الحال في السنوات السابقة، لا يزال النص غير متوازن، بتركيز على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على حساب الفئات الأخرى من الأسلحة. ونحن لا نؤيد النهج الجزئية التي تهمل المسائل الخطيرة المرتبطة بإنتاج وتحديث واستخدام وبيع الأسلحة التقليدية المتطورة للغاية، بما في ذلك الآثار الأكثر تدميراً بكثير من آثار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ولا نؤيد توسيع سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية لما يتجاوز فئات الأسلحة السبع المدرجة فيه حالياً. وترى كوبا أن أي مبادرة لتوسيع نطاق السجل ينبغي أن تبدأ بإدراج أسلحة الدمار الشامل، بما فيها الأسلحة النووية. وعلاوة على ذلك، فإننا لا نؤيد كون أن مسألة تلك الأهمية البالغة بالنسبة

السيد فورونتسوف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): يأخذ الاتحاد الروسي الكلمة تعليلاً للتصويت على مشروع القرار A/C.1/77/L.39، المعنون "معاهدة تجارة الأسلحة". وما زلنا نقيم مدى تكامل المعاهدة ودرسنا بعناية نتائج المؤتمر الثامن للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة، الذي عقد في جنيف في آب/أغسطس. وكما يتبين من الوثائق الختامية، لم تحقق نتائج مهمة أو اختراق. ونتوقع من الدول الأعضاء في معاهدة تجارة الأسلحة أن تتخذ أحكامها التي تنظم إنشاء أنظمة وطنية مستقرة للتحكم في نقل الأسلحة التقليدية. ولم تدخل تلك النظم بعد حيز التشغيل في جميع الدول. ويجب علينا أن نشير إلى أنه لا يتم اتباع مبدأ الشفافية المنصوص عليه في المعاهدة ومبدأ السلوك المسؤول في تجارة الأسلحة الدولية بشكل كامل، وبصورة عامة لا ترقى إلى حد كبير إلى المعايير المعتمدة في أنظمة التعاون العسكري والتقني بين الاتحاد الروسي وغيره من مصدري وموردي الأسلحة الرئيسيين. فعلى سبيل المثال، لا تتضمن معاهدة تجارة الأسلحة حظراً مباشراً على الإنتاج غير المرخص به للأسلحة ونقلها إلى جهات فاعلة من غير الدول، أو أحكاماً تنظم إجراءات عدم إعادة تصدير السلع العسكرية إلا بموافقة الدولة المصدرة الأصلية. وبالإضافة إلى ذلك، تعتري المعاهدة أوجه قصور كبيرة تجعل من الصعب سد القنوات التي تدخل الأسلحة من خلالها دائرة التداول غير المشروع بشكل فعال، ما يترك الباب مفتوحاً أمام التفسيرات الغامض والمريبة لأحكام المعاهدة. ولدينا أيضاً تساؤلات جدية بشأن تنفيذ المعاهدة في الممارسة العملية.

ومن غير المقبول أن تواصل فرادى الدول الأطراف في المعاهدة تزويد مناطق النزاعات المسلحة بالمعدات العسكرية بشكل مباشر أو غير مباشر. ومن الأمثلة الواضحة على ذلك تزويد منظمة حلف شمال الأطلسي ودول الاتحاد الأوروبي نظام كييف بالأسلحة والذخيرة على نطاق واسع. ثم تستخدم تلك الأسلحة لشن هجمات وحشية على المواطنين المسالمين في دونباس والأراضي الأخرى في الاتحاد الروسي. كما إن عملية صنع القرار في إطار المعاهدة - التي لا تتم على أساس توافق الآراء ولكن بأغلبية ثلثي الأصوات - غير مقبولة

العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، وبالصك الدولي الذي يُمكن الدول من التعرف على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتتبعها في الوقت المناسب وبطريقة يعول عليها.

السيد وونغ (سنغافورة) (تكلم بالإنكليزية): طلبت الكلمة تعليلاً لتصويت سنغافورة مؤيدة لمشروع القرارين: A/C.1/77/L.40، المعنون "تنفيذ اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام"، و A/C.1/77/L.68، المعنون "تنفيذ اتفاقية الذخائر العنقودية".

لقد كان موقف سنغافورة واضحاً ومتسقاً. وقد درجنا على التصويت مؤيدين التكرارات السابقة لمشروع القرارين هذين. ونؤيد بقوة جميع المبادرات المناهضة للاستخدام العشوائي للألغام الأرضية المضادة للأفراد. وفي أيار/مايو 1996، أعلنت سنغافورة وفقاً لاختيارها لمدة سنتين لتصدير الألغام الأرضية المضادة للأفراد بدون آلية إبطال ذاتي. وقد وسع نطاق ذلك الوقف الاختياري في شباط/فبراير 1998 ليشمل جميع أنواع الألغام الأرضية المضادة للأفراد، ومدد منذ ذلك الحين إلى أجل غير مسمى. كما إننا نؤيد المبادرات المناهضة للاستخدام العشوائي للذخائر العنقودية، وخاصة عندما تستهدف المدنيين الأبرياء، ولذلك أعلنت سنغافورة وفقاً لاختيارها لتصدير الذخائر العنقودية إلى أجل غير مسمى في تشرين الثاني/نوفمبر 2008. وتؤيد سنغافورة عمل الاتفاقيات التي ذكرتها بحضورها اجتماعات الدول الأطراف فيها بانتظام. بيد أن سنغافورة، بوصفها دولة صغيرة، تعتقد اعتقاداً راسخاً أنه لا يمكن تجاهل الشواغل الأمنية المشروعة وحقوق الدفاع عن النفس لأي دولة. وفي ذلك الصدد، فإن فرض حظر شامل على الذخائر العنقودية والألغام الأرضية المضادة للأفراد بجميع أنواعها قد يؤدي إلى نتائج عكسية. ودعمت سنغافورة وستواصل دعم الجهود الدولية لمعالجة الشواغل الإنسانية المتعلقة باستخدام الألغام الأرضية المضادة للأفراد والذخائر العنقودية، وتترك الأثر السلبي الذي يمكن أن تحدثه تلك الأسلحة على المدنيين. ونؤكد التزامنا بالعمل مع المجتمع الدولي من أجل التوصل إلى حل دائم وفعال وشامل.

من جميع جوانبه"، و A/C.1/77/L.39، المعنون "معاهدة تجارة الأسلحة"، ومشروع المقرر A/C.1/77/L.51، المعنون "المشاكل الناشئة عن تكديس فائض مخزونات الذخيرة التقليدية". وقد أيدت إسرائيل مشروع القرارين A/C.1/77/L.50 و A/C.1/77/L.39 ومشروع المقرر A/C.1/77/L.51. ومع ذلك، تود إسرائيل أن تعيد تأكيد موقفها بشأن الذخيرة. ونذكر ببياننا بأن برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه ليس لديه ولاية لمعالجة مسألة الذخيرة. وقد اختير في هذا الصدد مكان آخر، هو الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالذخيرة التقليدية.

السيد حجازي (مصر) (تكلم بالإنكليزية): طلبت الكلمة تعليلاً للتصويت على مشاريع القرارات A/C.1/77/L.41 و A/C.1/77/L.48 و A/C.1/77/L.68.

وقد انضمت مصر، كما فعلت في التكرارات السابقة، إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/C.1/77/L.41، المعنون "التصدي لخطر الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع"، الذي يحاول التصدي لذلك التهديد الهام، خاصة وأن الأجهزة المتفجرة المرتجلة تمثل بشكل متزايد السلاح المفضل لدى الإرهابيين والجماعات المسلحة غير المشروعة. ومع ذلك، وعلى الرغم من تأييدنا لمشروع القرار برمته ولأهدافه العامة، نود أن نعيد تأكيد تحفظاتنا القوية على الفقرة الخامسة عشرة من الديباجة، التي تفرض صياغة تقوض إلى حد كبير قيمة مشروع القرار ويمكن تفسيرها على أنها تبرر الإرهاب واستخدام الإرهابيين للأجهزة المتفجرة يدوية الصنع. ونأمل أن يأخذ مقدمو مشروع القرار ذلك في الاعتبار في المستقبل. ونعيد التأكيد كذلك على أن أحكام مشروع القرار ينبغي ألا تقسر بطريقة تؤثر على النقل المشروع للمواد أو التكنولوجيات ذات الاستخدام المزدوج، وبالتالي تتجاوز نطاق مشروع القرار، وهو منع حيازة الإرهابيين الأجهزة المتفجرة يدوية الصنع ومكوناتها.

وفيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/77/L.48، المعنون "الشفافية في مجال التسلح"، تؤيد مصر الشفافية في مجال التسلح من أجل تعزيز السلم والأمن الدوليين. ونعتقد أنه إذا أريد لآليات الشفافية أن

أيضا. ونعتقد أن تلك العملية يمكن أن تؤدي إلى ضغط أكثر وضوحاً من قبل مجموعات محددة من الدول على دول أطراف أخرى في المعاهدة. وفي ضوء ما سبق لا يعترف الاتحاد الروسي الانضمام إلى معاهدة تجارة الأسلحة بوضعها الحالي أو المشاركة بصفة مراقب في أي أحداث تجري تحت رعايتها. ولذلك امتنعنا عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/77/L.39.

إن امتناعنا عن التصويت على الفقرتين الثامنة والتاسعة من ديباجة مشروع القرار A/C.1/77/L.41، المعنون "التصدي لخطر الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع"، ليس بدافع من أسباب سياسية يعترضها الشطط، بل هو منسجم انسجاماً تاماً مع موقفنا من الصياغة المستخدمة في هذه الفقرات. وقد أوضحنا ذلك الموقف بجلاء في المؤتمر الاستعراضي للدول الأطراف في اتفاقية أسلحة تقليدية معينة وشرحناه مراراً وتكراراً خلال الجولات المختلفة للمفاوضات غير الرسمية التي عُقدت على هامش الدورة الحالية للجنة الأولى. ونكرر أن موقفنا لا علاقة له بالسياسة ولا بالمشاركين في تقديم مشروع القرار. وذلك أمر معروف جيداً. ولا يرى الاتحاد الروسي أي أساس لذكر الاختلافات المفترضة بين المشاركين في مكافحة الأجهزة المتفجرة يدوية الصنع فيما يتعلق بنوع جنسهم أو أعمارهم. ولم نسمع بعد أي حجج مقنعة بشأن تلك المسألة. كما إن التفاهم الذي تم التوصل إليه في مشروع القرار بشأن المشاركة الكاملة للمرأة في مكافحة الأجهزة المتفجرة المرتجلة لا يتماشى مع الحقائق الوطنية الروسية. ولا توجد حالياً أي مشاركة نسائية في الوحدات الروسية ذات الصلة، ولا نعتزم تغيير ذلك في المستقبل القريب. ولذلك، فإن الفقرة الثامنة من الديباجة تتطوي على خطر التدخل في الشؤون الداخلية للدول، الأمر الذي من شأنه أن يتعارض مع المبادئ التأسيسية للأمم المتحدة. وعلاوة على ذلك، نرى أنه يكفي إدراج صيغة بشأن المسائل الجنسانية في قرارات محددة للجمعية العامة تتعلق بنوع الجنس. لا نرى أي حاجة لإدراج صياغة متطابقة في مختلف قرارات اللجنة الأولى.

السيد شاروني (إسرائيل) (تكلم بالإنكليزية): طلبت الكلمة تعليلاً للتصويت بعد التصويت على مشروع القرارين: A/C.1/77/L.50، المعنون "الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة

منع أو مكافحة استخدام الأجهزة المتفجرة يدوية الصنع أو انتشارها، يجب أن تتمثل أي تدابير تتخذ للقانون الدولي، كما جاء في مشروع القرار. وتود سويسرا أن تعيد التأكيد على أنه سواء وصفت جهة فاعلة بأنها إرهابية أو إجرامية أو غير قانونية في حالة معينة لا يمكن أن يحكم مسبقا على تطبيق القانون الدولي أو الوفاء به أو احترامه أو يؤثر على تطبيقه، ولا سيما القانون الدولي لحقوق الإنسان - وفي حالات النزاع المسلح - القانون الدولي الإنساني.

السيدة يونيتش (بولندا) (تكلت بالإنكليزية): طلبت الكلمة تعليلا للتصويت على مشروع القرار A/C.1/77/L.40، الذي أيدته بولندا.

تؤكد بولندا، بالإدلاء بهذا البيان، التزامها بتنفيذ اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد وإضفاء الطابع العالمي عليها. ونحن مطالبون، بوصفنا دولا أطرافا، بالوفاء بالتزاماتنا بموجب الاتفاقية، ولا سيما الالتزامات التي لم يبت فيها بعد. ومن خلال الجهود المستمرة في تطهير الأراضي الملوثة بالألغام، يمكننا أن نحرز تقدما وأن نكفل التنمية السليمة لدولنا. غير أن الوصول إلى ذلك الهدف قد يكون مهمة صعبة جدا. ونرى تلك الصورة تتطور في أوكرانيا، حيث تستخدم روسيا - وفقا للإحاطة بالمعلومات الأساسية التي قدمتها هيومن رايتس ووتش - الألغام الأرضية، بما في ذلك الألغام المضادة للأفراد، لمنع الوصول إلى منازل المدنيين والبنية التحتية وطرق النقل والأراضي الزراعية. وهي تذكر كذلك أن الإنتاج الزراعي يتأثر باستخدام الألغام الأرضية في الحقول وعلى السبل والطرق. ونؤيد مشروع القرار A/C.1/77/L.40، ولكننا نأسف في نفس الوقت لأن نصه لا يتناول تعقيد التهديد الذي تواجهه أوكرانيا بسبب الانتهاكات الصارخة للقانون الدولي الإنساني من قبل القوات الروسية واستخدامها العشوائي للألغام المضادة للأفراد فحسب، بل كذلك الفخاخ المتفجرة التي يفعلها الضحايا ضد المدنيين.

وختاماً، على الرغم من أن روسيا ليست دولة طرفاً في اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد، فإنها انتهكت الالتزامات الناجمة عن

تتج، فلا بد لها من أن تستند إلى مبادئ أساسية متوازنة وشفافة وغير تمييزية تعزز السلام لجميع الدول على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية وتتفق مع القانون الدولي. ونعتقد كذلك أنه ينبغي توسيع نطاق سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية ليشمل جميع المعلومات المتعلقة بالأسلحة التقليدية المتطورة وأسلحة الدمار الشامل، ولا سيما الأسلحة النووية والتكنولوجيا المتقدمة. ويمكن لذلك أن يضيف طابعا أكثر شمولاً وتوازناً وغير تمييزي على السجل، ومن ثم يسمح بزيادة المشاركة المنتظمة في أنشطته. وتمثل منطقة الشرق الأوسط، التي يتجلى فيها انعدام التوازن النوعي في التسليح، حالة خاصة في ذلك الصدد. ولا يمكننا أن نضمن الشفافية والثقة ما لم نتخذ نهجا شاملا ومتوازنا. ولتلك الأسباب امتنعت مصر، كما فعلت في التكرارات السابقة، عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/77/L.48، تمشيا مع الموقف الذي تمسكنا به في هذا الصدد لعدة سنوات حتى الآن.

وفيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/77/L.68، المعنون "تنفيذ اتفاقية الذخائر العنقودية"، امتنعت مصر عن التصويت في ضوء الطابع الانتقائي وغير المتوازن لذلك الصك، الذي وُضع وأُبرم خارج الأمم المتحدة. وهو يفتقر إلى تعريف منصف وواضح للذخائر العنقودية بطريقة صممت عمدا لتلائم متطلبات الإنتاج المحددة لعدد من الدول.

السيدة كونز (سويسرا) (تكلت بالإنكليزية): طلبت الكلمة تعليلا للتصويت على مشروع القرار A/C.1/77/L.41، المعنون "التصدي لخطر الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع". يساور سويسرا قلق بالغ إزاء التحديات الإنسانية المتزايدة للأجهزة المتفجرة يدوية الصنع. فمنع الاستخدام غير القانوني للأجهزة المتفجرة يدوية الصنع أمر ضروري. وعلى الرغم من أننا انضمنا إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار، يود وفد بلدي أن يشير إلى الاعتبارات التالية. أولاً، لا تتوقف الشواغل المتعلقة بالعواقب الإنسانية أو الاستخدام غير القانوني للأجهزة المتفجرة يدوية الصنع على وضع الجهة الفاعلة أو تصنيفها - أي ما إذا كانت جماعة مسلحة قانونية أو غير قانونية أو حتى جهة فاعلة حكومية قد استخدمت جهازاً متفجراً يدوي الصنع بطريقة غير قانونية. ثانياً، عند

ويحظى الاقتراح المتعلق ببرنامج عمل متصل بالفضاء الحاسوبي بتوافق الآراء. وهو في الواقع إحدى التوصيات الواردة في تقارير لفريق العامل المفتوح العضوية وفريق الخبراء الحكوميين المعتمد بتوافق الآراء في عام 2021. وتمشيا مع تلك التوصيات، لا يزال يتعين مناقشته في الاجتماعات المقبلة للفريق العامل مفتوح العضوية. وقدمت فرنسا مشروع القرار A/C.1/77/L.73 دعما لتلك المناقشات الرامية إلى وضع برنامج عمل متعلق بالفضاء الحاسوبي، مع احترام الدور المركزي للفريق العامل مفتوح العضوية الحالي. إن برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، الذي كان مرجعا لمشروع القرار والذي لا جدال في فائدته، استغرق ما يقرب من ثلاث سنوات لكي تضعه الدول موضع التنفيذ. ولذلك قدمنا مشروع قرارنا هذا العام بغية تعزيز المناقشات بشأن هذه المسألة بهدف ملموس هو وضع برنامج العمل بحلول نهاية عام 2025. ولتحقيق ذلك، يطلب مشروع القرار من الأمين العام أن يعد تقريرا، من دون أن تترتب عليه آثار في الميزانية، بعد جمع آراء الدول بشأن مضمون برنامج عمل في المستقبل والطرائق الممكنة لتنفيذه. وتقاديا لأي ازدواجية، يرجى من الأمين العام أخذ الآراء التي أعربت عنها الدول في الحسبان خلال الاجتماعات المقبلة للفريق العامل مفتوح العضوية والسماح للدول التي لا تستطيع المشاركة في الاجتماعات بإطلاعها على آرائها.

وهدفنا هو أن يكون تقرير الأمين العام شاملا قدر الإمكان. ولذلك السبب سيأخذ في الاعتبار كذلك المشاورات الإقليمية، التي سيدعى مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح إلى تنظيمها وفقا لممارسته المعتادة، بالتعاون مع المنظمات الإقليمية ذات الصلة. وندعو الأمانة العامة، وفقا للممارسة السابقة، إلى إشراك رئيس الفريق العامل مفتوح العضوية عن كثب في تلك المشاورات، التي ستكمل بالتأكيد المشاورات المخطط لها في إطار الفريق العامل المفتوح العضوية بشأن تدابير بناء الثقة. وسيكفل تمويلها عن طريق التبرعات ولن تترتب عليه أي أعباء إضافية في الميزانية. وفرنسا مستعدة للإسهام بقدرتها الوطنية في ذلك الصدد، وتلقينا أيضا تأكيدا بأن الاتحاد الأوروبي مستعد لأن يحذو حذوه بغية دعم التعاون الإقليمي.

البروتوكول الثاني المعدل لاتفاقية الأسلحة التقليدية، الذي يتضمن حظرا وقيودا على الألغام والأفخاخ المتفجرة وغيرها من الأجهزة. ونود أن ندعو روسيا إلى التقيد بالبروتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف لعام 1949، والقانون الدولي الإنساني العرفي، وحظر الهجمات المتعمدة والعشوائية وغير المتناسبة ضد المدنيين.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): استمعنا إلى المتكلم الأخير تعليلا للتصويت بعد التصويت على التدابير المعتمدة في إطار المجموعة 4، "الأسلحة التقليدية". وتنتقل اللجنة الآن إلى المجموعة 5، "تدابير نزع السلاح الأخرى والأمن الدولي".

أعطي الكلمة أولا للوفود الراغبة في الإدلاء ببيانات عامة أو في عرض مشاريع جديدة أو منقحة في إطار المجموعة 5.

السيدة بيتي (فرنسا) (تكلمت بالفرنسية): نتشرف فرنسا بأن تعرض مشروع القرار A/C.1/77/L.73، "برنامج العمل للارتقاء بسلوك الدول المسؤول في استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات في سياق الأمن الدولي"، الذي تشارك في تقديمه 73 دولة عضوا من جميع المجموعات الإقليمية. وبما أننا غير قادرين على تسمية جميع مقدمي مشروع القرار في الوقت المتاح، نود مع ذلك أن نشكرهم بحرارة.

تعمل فرنسا، منذ عام 2020، بالتعاون مع مصر وشركائها من الاتحاد الأوروبي ومجموعة كبيرة من الدول عبر الإقليمية، على الحث على وضع برنامج عمل من هذا القبيل يركز على مشاريع ملموسة لبناء قدرة الدول على الصمود بناء على طلبها، مع سد الفجوة الرقمية المتنامية بين الدول. ولن يتم تنفيذ برنامج العمل إلا بعد إجراء مناقشات الفريق العامل الحالي المفتوح العضوية المعني بأمن واستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للفترة 2021-2025. وسيمكن برنامج العمل من تبادل الممارسات الجيدة. وسيدعم الدول في جهودها الرامية إلى تنفيذ إطار سلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني. كما إنه سيمكن من إجراء مشاورات مع أصحاب المصلحة الآخرين، بما في ذلك القطاع الخاص، نظرا لدوره في بناء القدرة على الصمود ضد التهديدات السيبرانية.

وفي العام الماضي، عملت الصين مع الدول الأعضاء لتيسير اتخاذ الجمعية العامة القرار 234/76، المعنون "تعزيز التعاون الدولي بشأن الاستخدامات السلمية في سياق الأمن الدولي"، وهو أول قرار من نوعه. وهو يعكس اهتمام المجتمع الدولي بالمسائل المتصلة بالاستخدامات السلمية ويسلط الضوء على توقعات الدول الأعضاء من عملية حوار مفتوحة وشاملة لتعزيز عدم الانتشار والاستخدامات السلمية ومراقبة الصادرات بطريقة متوازنة، في إطار الأمم المتحدة.

وفي هذا العام أخذت الصين مرة أخرى زمام المبادرة في تقديم مشروع القرار A/C.1/77/L.56. وعملت أنا وفريقي بانفتاح وشفافية للمشاركة على نطاق واسع مع جميع الأطراف في اتصالات مفصلة، وأخذنا في الاعتبار مقترحات معقولة لزيادة صقل مشروع القرار. وقبل أن نشرع في البت في مشروع القرار، أود أن أشدد على النقطتين التاليتين.

أولاً، يعبر مشروع القرار عن المصالح المشتركة للبلدان النامية. وتمثل لغته الأساسية، التي تأتي من الوثيقة الختامية لمؤتمر قمة حركة عدم الانحياز المعقود في باكو، الموقف المشترك للبلدان النامية وتوقعاتها وتجسد المبادئ والروح الهامة التي طالما دافعت عنها بلدان مجموعة الـ 77 والصين وعززتها بنشاط بشأن مسائل الاستخدامات السلمية والتعاون الدولي والتنمية المستدامة. ولذلك، فإن المشاركة في تقديم مشروع القرار وتأييده أمران حاسمان لضمان عملية حوار مستدامة ومطرودة في إطار الأمم المتحدة وحماية المصالح المشتركة الطويلة الأجل للبلدان النامية في مجالي السلم والأمن الدوليين والتنمية المستدامة.

ثانياً، يعكس مشروع القرار تعددية أطراف حقيقية. فكل شيء واضح ومفتوح وشفاف، سواء من حيث محتوياته أو الطريقة التي عمل بها مقدموه أثناء العملية. والغرض منه هو إيجاد آليات تفاعل متآزرة ومتكاملة فيما يتعلق بالاستخدامات السلمية ومراقبة الصادرات من خلال الحوار المتعدد الأطراف، على أساس الاحترام المتساوي والمتبادل. وأود أن أشدد على أن تأييد مشروع القرار ليس عملاً

فينبغي تقديم التقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين. ويمكن أيضاً أن يكون أساساً لمزيد من المناقشة داخل الفريق العامل مفتوح العضوية بشأن برنامج العمل المقترح. ولذلك فإن مشروع القرار يعزز التآزر مع عمل الفريق العامل مفتوح العضوية بشأن أمن واستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات 2021-2025 ويسعى إلى تعزيز وتعميق المزيد من المناقشات في الفريق العامل من أجل وضع برنامج عمل من دون إنشاء عملية تفاوض موازية أو استباق نتائج تلك المناقشات.

ونود أن نشكر جميع الدول التي شاركت في المشاورات غير الرسمية التي عقدت في الأسابيع الأخيرة. ويعكس نص مشروع القرار A/C.1/77/L.73، الذي يستند إلى صيغة متفق عليها، المقترحات البناءة التي قدمت خلال المشاورات وصيغت بروح من الشمول والتوافق. ونأمل أن تتمكن من حشد تأييد واسع النطاق.

السيد لي سونغ (الصين) (تكلم بالصينية): يشرفني أن أعرض مشروع القرار A/C.1/77/L.56، المعنون "تعزيز التعاون الدولي بشأن الاستخدامات السلمية في سياق الأمن الدولي"، الذي شارك في تقديمه 21 بلداً، بما فيها الصين.

إن السلام والتنمية موضوعاً عصرياً. وتسعى جميع البلدان جاهدة إلى صون السلام العالمي، وتتشاطر البلدان النامية السعي الطويل الأجل لتعزيز التنمية المشتركة. وبعد عقود من المناقشة والممارسة، أرسى المجتمع الدولي المبدأ الأساسي للاستخدامات السلمية، لا لمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها منعاً فعالاً فحسب، بل كذلك لضمان حق جميع البلدان في استخدام العلم والتكنولوجيا للأغراض السلمية والمشاركة في التعاون الدولي. ولكن لم يُؤلَّ اهتمام كاف لسنوات عديدة لحق البلدان النامية في الاستخدامات السلمية للعلم والتكنولوجيا، من دون تمييز، بالإضافة إلى حقها في التعاون الدولي. وكما أشارت حركة بلدان عدم الانحياز، لا تزال البلدان النامية تواجه قيوداً غير معقولة على حصولها المنتظم على المواد والمعدات والتكنولوجيا.

كما قدم الوفد الكوبي مشروع القرار A/C.1/77/L.23/Rev.1، المعنون "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي"، الذي تؤكد فيه اللجنة الأولى والجمعية العامة دعمهما لعمل الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بأمن تكنولوجيات المعلومات والاتصالات واستخدامها للفترة 2021-2025، وسيصوت مؤيذاً له. إن الفريق العامل مفتوح العضوية هو العملية الوحيدة الشاملة والشفافة المتاحة للدول الأعضاء للنظر على قدم المساواة في المسائل المتعلقة بالأمن السيبراني، بما في ذلك المقترحات المتعلقة بجميع جوانب الولاية المسندة إلى الفريق، مع إيلاء الاعتبار الواجب لوجهات النظر والشواغل والمصالح المشروعة لجميع الدول.

كما ندعو الدول الأعضاء إلى تأييد مشروع القرار A/C.1/77/L.56، المعنون "تعزيز التعاون الدولي بشأن الاستخدامات السلمية في سياق الأمن الدولي" والتصويت لصالح الفقرات التي ستطرح للتصويت بشكل منفصل. ويكتسي مشروع القرار هذا أهمية خاصة في سياق تستمر فيه القيود غير المبررة على التعاون الدولي للأغراض السلمية، خلافاً للتعهدات والواجبات التي قطعت بموجب الصكوك المتعددة الأطراف لنزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار. وتعتقد كوبا أن الحوار المتعدد الأطراف تحت رعاية الأمم المتحدة حاسم لتحديد الإجراءات التي تهدد التبادل التقليدي والتعاون الدولي للأغراض السلمية في سياق الأمن الدولي. ونشدد، في ذلك الصدد، على أن اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار يجب أن تضمن عدم فرض أي حظر أو تقييد لا مبرر له على الحصول على المواد أو المعدات أو التكنولوجيات للأغراض السلمية التي تحتاج إليها بلدان الجنوب لتميتها المستدامة.

السيد فورونتسوف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): في إطار مجموعة "تدابير نزع السلاح والأمن الدولي الأخرى"، نود أن ندلي بالبيان التالي. إننا مقتنعون بضرورة تعبئة المجتمع الدولي حول جدول أعمال خلاق وبناء بغية الحفاظ على النظام القائم لاتفاقات تحديد

من أعمال الانحياز إلى أي طرف. بل يعني دعم تعددية أطراف هادفة وانحياز إلى المصالح المشتركة للبلدان النامية وتعزيز التعاون الدولي بشأن الاستخدامات السلمية. وبناء على ذلك، تدعو الصين جميع البلدان إلى المشاركة في تقديم مشروع القرار A/C.1/77/L.56 والتصويت تأييداً له.

وأجد لزاماً علي، في ذلك الصدد، أن أشير إلى مشروع القرار A/C.1/77/L.23/Rev.1، المعنون "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي"، الذي شاركت الصين في تقديمه. فقد طلب بلد معين مرة أخرى إجراء تصويت مسجل على الفقرة الثانية من الديباجة فيما يتعلق بصياغتها بشأن المجتمع ذو المستقبل المشترك للبشرية. وتعارض الصين بشدة هذه الممارسات المتغطرة والإقصائية. وأدعو جميع البلدان إلى رفض ذلك وإلى التصويت تأييداً للفقرة الثانية من الديباجة ومشروع القرار في مجموعته. وبالأمر، رفضت أغلبية ساحقة من الدول الأعضاء مرتين اقتراحات من نفس الطابع قدمتها مجموعة صغيرة من البلدان (انظر A/C.1/77/PV.27 و A/C.1/77/PV.28). إننا نحث البلدان المعنية على وقف هذه المناورات الحمقاء والمرهقة. وينبغي لها أن تتخلى عن عقلية الحرب الباردة وتحيزها الأيديولوجي وأن تعود إلى الاحترام المتبادل والتعددية الحقيقية على سبيل المضي قدماً.

السيد باديا (كوبا) (تكلم بالإسبانية): يود وفد كوبا أن يدلي ببيان عام في إطار المجموعة المعنونة "تدابير أخرى لنزع السلاح والأمن الدولي". إننا ندعو جميع الوفود إلى تأييد مشاريع القرارات التي قدمتها حركة بلدان عدم الانحياز في إطار هذه المجموعة، وهي مشروع القرار A/C.1/77/L.4، المعنون "مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة" ومشروع القرار A/C.1/77/L.5، المعنون "الصلة بين نزع السلاح والتنمية" ومشروع القرار A/C.1/77/L.8، المعنون "تعزيز تعددية الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار" ومشروع القرار A/C.1/77/L.10، المعنون "آثار استخدام الأسلحة والذخائر التي تحوي اليورانيوم المستنفذ".

التي سبق أن اتخذتها الدول الأعضاء وتقارير الفريق العامل المفتوح العضوية التي تحظى بتوافق الآراء. وهو يكمل ويعزز مشروع المقرر A/C.1/77/L.54، الذي قدمته سنغافورة لتأييد التقرير المؤقت الأول للفريق، ويرحب بجهود الرئيس الدووية، التي نؤيدها تأييدا كاملا. وأي محاولة لتصوير مبادرتنا على أنها تقوض عمل الفريق العامل المفتوح العضوية ورئيسه هي محاولة لا يمكن الدفاع عنها وغير صحيحة. فالوالد المحب لن يؤذي طفله. ومن المحزن أنه لا يمكن قول الشيء نفسه عن زملائنا الغربيين، الذين كثيرا ما تختلف أقوالهم عن أفعالهم. فعلى الرغم من أنهم يصرحون علنا بأنهم يؤيدون أنشطة الفريق العامل المفتوح العضوية تأييدا كاملا، فإنهم في الواقع يروجون لوثيقة بديلة تهدف إلى استبدال الفريق بصيغة تلي مصالحهم. وفي الوقت نفسه، يحاولون أن يحوا من مشروع القرار الروسي النقاط الرئيسية المتعلقة بالحفاظ على الدور المركزي للفريق العامل مفتوح العضوية وغيره من الأحكام ذات الأهمية الأساسية بشأن منع نشوب نزاعات في مجال المعلومات ووضع قواعد ملزمة قانونا. فهل من الممكن أن تكون تلك النقاط، مثل مشروع القرار في مجموعه، قد طرحت للتصويت فقط لأن روسيا هي القائمة بالصياغة؟

يؤسفنا أن جدول الأعمال الدولي لأمن المعلومات صار يتزايد تسييسا كل عام. وكما يرى الجميع، فإن ذلك ليس بخطئنا بأي حال من الأحوال. ومن المهم أن نبني قراراتنا على مصالح الأمن الوطني الطويلة الأجل للدول، بدلا من ظروف جيوسياسية عابرة. ونحث الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على تأييد مشروع القرار A/C.1/77/L.23/Rev.1 في مجموعه وكل فقرة من الفقرات المعترض عليها. ونود أن نشدد على أن التصويت على الوثيقة التي قدمناها ليس تصويتا لروسيا بل تصويتا لاستمرار عمل الفريق العامل مفتوح العضوية، فضلا عن رئيسه، ولإجراء مفاوضات موجهة نحو تحقيق نتائج لصالح تعزيز السلام والأمن في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ومن المهم الآن، كما حدث وقت إنشاء الفريق، أن نتحد دفاعا عن هذه الآلية، التي تشكل رصيда للمجتمع العالمي بأسره.

الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار وتحسينه. وإذ أننا نسترشد تحديدا بتلك الأهداف، عرضنا مشروع القرار A/C.1/77/L.66، المعنون "تعزيز وتطوير نظام معاهدات واتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار"، في اللجنة الأولى. ونشعر بخيبة أمل لأن مشروع القرار طرح للتصويت مرة أخرى، وهو ما يبدو أنه تم لأسباب سياسية بحتة، لأننا أخذنا في الاعتبار تماما جميع الاقتراحات التي قُدمت إلينا لتعديل النص.

وما فتئ الاتحاد الروسي يدعو إلى ضمان أمن المعلومات على الصعيد الدولي على أساس قانوني راسخ لمبادئ المساواة في السيادة بين الدول وعدم التدخل في شؤونها الداخلية. وتحقيقا لتلك الغاية، نعرض كل عام منذ عام 1998 مشروع قرار بشأن التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي. وهذا العام ليس استثناء. والغرض من مشروع القرار A/C.1/77/L.23/Rev.1، المعنون "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي"، الذي عرضته روسيا، هو تفويض الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بأمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات واستخدامها للفترة 2021-2025 للاضطلاع بدور منبر تفاوضي رئيسي بشأن كامل نطاق المسائل الأمنية في استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تحت رعاية الأمم المتحدة من أجل ضمان استمرار المفاوضات تنفيذًا لولايته. ويحث مشروع القرار الدول على تطوير المزيد من المبادرات الوطنية بشأن مسائل أمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في إطار الفريق العامل مفتوح العضوية. وهو يقدم أحكاما محددة لبناء القدرات ويكرر تأكيد الحاجة إلى البت في الشكل المقبل لحوار مؤسسي منتظم بشأن الموضوع في إطار الفريق العامل المفتوح باب العضوية الحالي. وعلاوة على ذلك، لا يمكن إطلاق الآلية الجديدة إلا عند الانتهاء من أنشطتها في عام 2025.

إن مشروع القرار الذي عرضناه بسيط ومباشر. إنه واقعي وغير تصادمي وغير مسيس. ويستند إلى أحكام قرارات الجمعية العامة السابقة

النوعية. إننا واثقون بأنهم سيواصلون دعم مبادرتنا، وندعوهم جميعاً إلى المشاركة في تقديم مشروع القرار A/C.1/77/L.14. ونعتقد أن بلدانهم ستسهم، بدعمها هذه المبادرة، في تعزيز السلم والأمن الدوليين وستزيد من احتمال أن تعيش الأجيال المقبلة يوماً ما في عالم خال من الأسلحة النووية.

السيد بالوجي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية): طلبت الكلمة لأدلي ببيان عام بشأن مشروع القرار A/C.1/77/L.56، المعنون "تعزيز التعاون الدولي بشأن استخدام الوسائل السلمية في سياق الأمن الدولي".

يعرب وفد بلدي عن تقديره وتأييده القوي لمبادرة الوفد الصيني في اللجنة الأولى لتعزيز التعاون الدولي بشأن الاستخدامات السلمية. والواقع أن من القواعد المقبولة عالمياً أن لجميع البلدان الحق في المشاركة في أكبر تبادل ممكن للمعدات والمواد والعلوم والتكنولوجيا للأغراض السلمية. ولكن لسوء الطالع، وكما ثبت من تشغيل العديد من نظم مراقبة الصادرات التي أنشأتها مجموعات صغيرة من البلدان على مدى العقود الماضية، فإن سجل وضع تلك النظرية موضع التنفيذ أبعد ما يكون عن الكمال. إن القيود التي لا مبرر لها على أساس عدم الانتشار أو لأسباب تتعلق بالأمن الوطني والتي وضعت خلافاً للالتزامات والمعاهدات الدولية وتستند إلى نهج انتقائية وتمييزية، بعضها مبالغ فيه أو حتى زائف تماماً، قد أعاقَت إلى حد كبير التبادلات الحقيقية في مجال العلم والتكنولوجيا للأغراض السلمية. وزادت تلك الحالة من حدة التوترات بين البلدان ووسعت الفجوة العلمية والتكنولوجية بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية. والتدابير القسرية الانفرادية التي تفرضها الولايات المتحدة الأمريكية ليست سوى مثال واحد في ذلك الصدد على القيود التي تعوق تنمية البلدان المستهدفة.

وكما يتضح من إسهامنا في تقرير الأمين العام (A/77/96)، فإن إيران تؤيد بقوة الفرضية التي يقوم عليها ذلك الاقتراح وتعتقد أن الإصدارات المقبلة ستأخذ في الحسبان آراء الأغلبية العظمى من العالم وتعكسها. وإلى جانب الشواغل المتعلقة بعدم الانتشار، يشدد وفد بلدي

السيدة كاسيماليا (قيرغيزستان) (تكلمت بالإنكليزية): قدمت قيرغيزستان مشروع القرار A/C.1/77/L.14، المعنون "اليوم الدولي للتوعية بنزع السلاح وعدم الانتشار"، الذي سيعلن فيه يوم 5 آذار/مارس يوماً دولياً.

تجتمع اللجنة الأولى هذا العام في ظل ظروف جيوسياسية صعبة. ويظل بلدي ملتزماً التزاماً راسخاً بالدبلوماسية واحترام أهداف ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة. إن الالتزام بسياسة نزع السلاح ومنع انتشار أسلحة الدمار الشامل هو أحد المبادئ الأساسية لسياسة بلدي الخارجية. ويحيط المجتمع الدولي علماً بصفة خاصة بالأخطار التي تشكلها أسلحة الدمار الشامل وضرورة زيادة الوعي بها، ولا سيما وسط الشباب. إننا نؤمن إيماناً راسخاً بأن الاحتفال السنوي باليوم الدولي للتوعية بنزع السلاح وعدم الانتشار سيسهم في زيادة أهمية التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار. ولذلك، يُقدّم تذكير حسن التوقيت لممثلي الحكومات الوطنية والمنظمات الدولية والأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني ووسائل الإعلام للنظر في اتخاذ تدابير ملموسة وعملية لتنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن دراسة الأمم المتحدة بشأن التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة (A/57/124)، على النحو الذي رحب به القرار 60/57 الذي اتخذ بتوافق الآراء. ومن دواعي اعتزازي أن أبلغ اللجنة بأن ممثلي الأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني أيدوا هذه المبادرة تأييداً شديداً خلال المشاورات معهم.

ونعتقد أن الاحتفال على أساس منتظم باليوم الدولي للتوعية بنزع السلاح وعدم الانتشار سيُتيح فرصة أخرى للجميع لتطوير المعرفة ومهارات التفكير النقدي الضرورية لتحقيق تدابير ملموسة لنزع السلاح وعدم الانتشار وتعزيز نظام دولي أكثر قوة يقوم على القواعد. ونود أن نشكر جميع الدول الأعضاء على دعمها النشاط للمبادرة منذ البداية، ومرونتها خلال المشاورات والمفاوضات، ودعمها الإضافي لاعتماد مشروع القرار A/C.1/77/L.14 بتوافق الآراء. فدعمهم القيم يؤكد نوايا البشرية وتطلعاتها الصادقة إلى تحقيق عالم خال من الأسلحة

قوي لتسخير العلم والتكنولوجيا من أجل السلام والتقدم والرخاء للجميع. ولذلك ظللنا ندعو باستمرار إلى اتباع نهج منصف وغير تمييزي وقائم على المعايير للنهوض بالأهداف المشتركة عالمياً لعدم الانتشار وتعزيز الاستخدامات السلمية للتكنولوجيا والمواد والمعدات والبيانات العلمية. ونعتقد أن اعتبارات السلامة والأمن تيسر بالفعل - ولا تعوق - السعي إلى الاستخدام السلمي للتكنولوجيا من أجل تعزيز جدول أعمال التنمية. ويعتمد التعافي من الآثار الاجتماعية - الاقتصادية المدمرة لجائحة مرض فيروس كورونا ومواجهة التهديدات الهائلة التي يشكلها تغير المناخ وتسريع تحقيق أهداف التنمية المستدامة إلى حد كبير على تطبيق واستيعاب التقنيات الجديدة. ولن تكون تلك الأهداف المشتركة ممكنة إلا إذا كان الوصول إلى التكنولوجيات المتقدمة في جميع الشؤون ذات الصلة متاحاً للبلدان النامية، من دون أي تمييز أو قيود لا مبرر لها.

ومن المؤسف أن البلدان النامية لا تزال تواجه عقبات كبيرة في الوصول المشروع إلى استخدامات العلم والتكنولوجيا وتبادلها للأغراض السلمية. وقد أدى عدم النقيذ بمعايير عدم الانتشار والاستثناءات التمييزية للمصالح السياسية والاستراتيجية إلى تقويض مصداقية وشرعية نظم مراقبة الصادرات القائمة. وتؤكد تلك التطورات المثيرة للقلق الحاجة إلى تغيير الوضع الراهن حتى يمكن سد الفجوة التكنولوجية المتزايدة بين الدول.

وعلى تلك الخلفية نرى القيمة المضافة لمشروع القرار، المعنون "تعزيز التعاون الدولي بشأن الاستخدامات السلمية في سياق الأمن الدولي". ويسلط مشروع النص الضوء على أهمية ضمان الحق المشروع لجميع الدول في الاستخدامات السلمية ويحث جميع الدول الأعضاء، من دون المساس بالتزاماتها بعدم الانتشار، على اتخاذ تدابير ملموسة لتعزيز التعاون الدولي في مجال المواد والمعدات والتكنولوجيا للأغراض السلمية.

ونتفق مع مشروع القرار الذي يسلط الضوء على الحاجة الملحة إلى نهج شامل وكلي لتحقيق توازن سليم بين جهود عدم الانتشار

على أن مجرد وجود أسلحة الدمار الشامل والنهوض بها يشكلان تهديداً للسلام والأمن الدوليين.

السيدة الخلفي (المملكة العربية السعودية): يود وفد بلدي

أن يتقدم بالشكر، السيد الرئيس، لوفد ترينيداد وتوباغو على عرضه مشروع القرار المعنون "المرأة ونزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة" (A/C.1/77/L.18)، حيث تتضمن المملكة إلى الإجماع على تأييد القرار في الأعوام السابقة. وستستمر المملكة العربية السعودية في دعم هذا القرار لهذا العام والتصويت لصالحه، إيماناً منها بأهمية دور المرأة في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار وأهمية اتخاذ الخطوات اللازمة للحفاظ على أمن وسلامة المجتمع من مخاطر هذه الأسلحة.

لقد اتخذت المملكة العربية السعودية العديد من الخطوات في مجال تعزيز دور المرأة في جميع المجالات وبدون استثناء. ووفرت العديد من فرص تقلد الوظائف للمرأة وسأوت بين المرأة والرجل في الوظائف والامتيازات المالية. وتقلدت المرأة في المملكة العربية السعودية أرفع المناصب، وعمل بلدي على سن العديد من القوانين والأنظمة التي تحمي المرأة وتمنحها حقوقها أسوة بالرجل وتهيئ بيئة عمل ملائمة لعمل المرأة، بما يتناسب مع قواعد الشريعة الإسلامية التي تحفظ حقوق المرأة وتصور كرامتها. تدعم المملكة العربية السعودية تعزيز دور المرأة في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار، وهي مستمرة في إيجاد الفرص الوظيفية المناسبة للسيدات السعوديات من حملة المؤهلات العلمية ذات العلاقة في الوظائف الدولية في الأمم المتحدة والمنظمات الدولية ذات العلاقة وبعثات حفظ السلام وبناء السلام.

السيد صديق (باكستان) (تكلم بالإنكليزية): طلبت الكلمة للإدلاء

ببيان عام بشأن مشروع القرار A/C.1/77/L.56، المعنون "تعزيز التعاون الدولي بشأن الاستخدامات السلمية في سياق الأمن الدولي".

ونشكر الصين على هذه المبادرة الهامة في اللجنة الأولى. إن العلم والتكنولوجيا من عوامل التمكين الحاسمة لتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية. لقد تغلغت ثورة التكنولوجيا في كل جانب من جوانب الحياة، وبالتالي عملت كمسرّع للتنمية المستدامة. وباكستان مناصر

السلاح على جميع المستويات. وعلاوة على ذلك، يكرر دعوته جميع الدول إلى تمكين المرأة، بما في ذلك من خلال جهود التوجيه والربط الشبكي وتبادل المعارف وبناء القدرات، حسب الاقتضاء، للمشاركة في تصميم وتنفيذ جهود نزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة. وكما جرت العادة في النسخ السابقة، يشيد مشروع القرار كذلك بالدور الفعال الذي تؤديه منظمات المجتمع المدني في تعزيز مشاركة المرأة، فضلا عن انخراطها الهادف في نزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة. ويغتنم وفد بلدي هذه الفرصة ليعرب عن عميق تقديره لجميع الدول الأعضاء على الروح البناءة للغاية التي أبدتها الوفود خلال المشاورات، وعلى الأخص على إسهاماتها القيمة، التي أثّرت مشروع النص بكل تأكيد. ونحن ممتنون للغاية للمظهر غير العادي للنوايا الحسنة الذي تلقاه النص من الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة الآخرين.

وتطلب ترينيداد وتوباغو مرة أخرى تأييد جميع الدول الأعضاء لمشروع القرار هذا، نظرا لأهمية "المرأة ونزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة" الكبيرة للمجتمع الدولي في صون السلم والتصدي للتحديات العالمية فيما يتعلق بالأمن الدولي.

السيد حجازي (مصر) (تكلم بالإنكليزية): طلبت الكلمة للإدلاء ببيان عام بشأن المجموعة 5، ولا سيما بشأن المقترحات المتعلقة بالفضاء الحاسوبي الواردة في مشاريع القرارات A/C.1/77/L.32 و A/C.1/77/L.54 و A/C.1/77/L.73.

تؤمن مصر بأن استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات يمثل فرصا كبيرة يمكن أن تستفيد منها جميع الدول في تنميتها. غير أن تركها من دون إنشاء نظام موثوق به يستند إلى قواعد متفق عليها قد يؤدي إلى سباق تسلح آخر في هذا المجال ويشكل أيضا تهديدات أمنية، فضلا عن تحديات أخرى لجميع الأطراف، ولا سيما البلدان النامية.

ونرحب بالتقدم الكبير الذي أحرز في إطار الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بأمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات واستخدامها، المنشأ عملا بالقرار 240/75، مستفيدا من عضويته العالمية والشاملة والبناء على ما سبق واتفق عليه في الفريق العامل

وتعزيز الاستخدامات السلمية للعلم والتكنولوجيا لصالح جميع الدول والشعوب. وكذلك نؤيد التشجيع على مواصلة الحوارات بشأن تعزيز الاستخدامات السلمية والتعاون الدولي ذي الصلة، بما في ذلك عن طريق تحديد الثغرات والتحديات، فضلا عن الأفكار والفرص لتعزيز التعاون واستكشاف السبل الممكنة للمضي قدما.

وتظل الأمم المتحدة أكثر المؤسسات المتعددة الأطراف تمثيلا، وينبغي أن تضطلع بدور مركزي في سياق تعزيز التعاون الدولي بشأن الاستخدامات السلمية في سياق الأمن الدولي.

وبالنظر إلى تلك الاعتبارات الرئيسية وموقفنا المبدئي بشأن موضوع الاستخدامات السلمية، شارك وفد بلدي في تقديم مشروع القرار. ونحث جميع الدول الأعضاء على التصويت مؤيدة له.

السيد فرانسيس (ترينيداد وتوباغو) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أعرض رسميا مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/77/L.18، المعنون "المرأة ونزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة"، في إطار البند الفرعي (ز) من البند 99 من جدول الأعمال في إطار المجموعة "تدابير نزع السلاح الأخرى والأمن الدولي".

وقد عرض مشروع القرار، الذي تشارك ترينيداد وتوباغو في تقديمه كمشارك رئيسي، لأول مرة في اللجنة الأولى للجمعية العامة في عام 2010. وهو يؤكد الإسهام القيم للمرأة في التدابير العملية لنزع السلاح في منع النزاعات المسلحة والعنف والحد منهما، وكذلك في تعزيز نزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة.

ويبني مشروع القرار المعروض علينا الآن على التكرارات السابقة للقرار، ويسلط الضوء على التقدم الذي أحرز مؤخرا في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة. وهو يحث الدول الأعضاء على أن تفهم على نحو أفضل الآثار السلبية للعنف المسلح، ولا سيما أثر الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من خلال جملة أمور منها جمع البيانات المصنفة ومقارنتها.

وكذلك يحث مشروع القرار الدول الأعضاء على دعم وتعزيز مشاركة المرأة الكاملة وعلى قدم المساواة والهادفة والفعالة في ميدان نزع

الأمين العام الذي يتضمن آراء الدول الأعضاء بشأن ولاية برنامج العمل وطرائقه وعملية تأسيسه، لتناقش كلها في الفريق العامل مفتوح العضوية.

ولأسباب التي ذكرتها للتو، قررت مصر المشاركة في تقديم مشروع القرار المتعلق ببرنامج العمل المتعلق بالفضاء الحاسوبي، الوارد في الوثيقة A/C.1/77/L.73. وسندعم جميع المقترحات المتعلقة بالأمن السيبراني.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الاتحاد الأوروبي، بصفته مراقباً.

السيد دفوراك (الاتحاد الأوروبي) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أدلي ببيان عام بشأن المجموعة 5 بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. تؤيد هذا البيان البلدان التالية: مقدونيا الشمالية، والجبل الأسود، وألبانيا، وجمهورية مولدوفا، والبوسنة والهرسك، وآيسلندا، وليختنشتاين، والنرويج، وأندورا، وموناكو، وسان مارينو.

وفي هذا البيان، أود أن أتناول بعض المواقف العامة فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/77/L.66، المعنون "تعزيز وتطوير منظومة معاهدات واتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار"، الذي عرضه الاتحاد الروسي.

إن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي والاتحاد الأوروبي يلتزمون التزاماً كاملاً بدعم وتعزيز الهيكل العالمي لتحديد الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار. غير أن الظروف التي قدم فيها مشروع القرار هذا تثير قلقاً بالغاً. إن الاتحاد الأوروبي يقدم دعماً سياسياً ومالياً كبيراً - وسيواصل تقديمه - للمؤسسات المتعددة الأطراف لدعم وتعزيز المعاهدات والاتفاقات الدولية وتعزيز الانضمام العالمي إليها والمساعدة في بناء القدرات في البلدان الشريكة من أجل التنفيذ الفعال للمعاهدات. وحتى لو واجه النظام الدولي القائم على القواعد تحديات متعددة، فإن الاتحاد الأوروبي سيظل شريكاً قوياً ومتسقاً وموثوقاً به للأمم المتحدة. إننا ندعو جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى

المفتوح العضوية السابق وأفرقة الخبراء الحكوميين. ولذلك، من الأهمية بمكان أن تواصل جميع الدول المشاركة مشاركة بناء وفي دعم الفريق العامل مفتوح العضوية من أجل اختتام ولايته بنجاح.

وقد شهد الفريق العديد من الأفكار الإبداعية والمقترحات البناءة، بما في ذلك حول مستقبل الحوار المؤسسي المنتظم تحت رعاية الأمم المتحدة، مثل إمكانية إنشاء برنامج عمل للأمم المتحدة لتعزيز السلوك المسؤول للدول في استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في سياق الأمن الدولي، والذي شاركت مصر في إطلاقه مع فرنسا منذ عام 2020، وقد تم تطويره مع مجموعة عبر إقليمية من المشاركين في التقديم من حوالي 60 وفداً منذ ذلك الحين. وما فتئت تلك الوفود تناقش الاقتراح وتدفعه قدماً في جميع المنتديات، بما في ذلك الفريق العامل مفتوح العضوية لعام 2021 وفريق الخبراء الحكوميين المعني بالارتقاء بسلوك الدول المسؤول في الفضاء الإلكتروني في سياق الأمن الدولي لعام 2021، فضلاً عن الفريق العامل مفتوح العضوية الحالي. وقد انعكس ذلك الاقتراح في التقارير الختامية المستندة إلى توافق الآراء لكل من عمليتي الفريق العامل مفتوح العضوية لعام 2021 (انظر A/75/816) وفريق الخبراء الحكوميين لعام 2021 (انظر A/76/135)، بالإضافة إلى التقرير المرحلي السنوي الأول للفريق العامل مفتوح العضوية الحالي (انظر A/77/275).

إن مصر دولة نامية، ونحن نتفهم تماماً الصعوبات التي تعترض المشاركة الفعالة في العمليات الموازية. ولذلك، فإننا نشاطر الرأي المتمثل في وضع برنامج العمل وفقاً لآراء جميع الدول الأعضاء وفي أعقاب النظر الكامل في إطار الفريق العامل مفتوح العضوية بطريقة تتجنب أي ازدواجية.

ونتطلع إلى مواصلة تطوير مقترح برنامج العمل، تمشياً مع توصيات التقرير المرحلي السنوي الأول، الذي يسمح بإجراء مناقشات مركزة بشأن الاقتراح في الدورتين الرابعة والخامسة للفريق العامل مفتوح العضوية، فضلاً عن مشروع القرار المتعلق ببرنامج العمل المتعلق بالفضاء الحاسوبي، الذي نرى مزاياه والذي يقتصر على طلب تقرير

واضح مع القانون الدولي الإنساني والصكوك ذات الصلة بالأسلحة التقليدية مثل الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة.

ولا تهدف الدعاية ونشر ادعاءات لا أساس لها من الصحة من قبل روسيا سوى إلى زيادة تقويض المعايير القائمة. وقد شهدنا هذه الجهود السيئة النية التي تبذلها روسيا في مختلف محافل نزع السلاح، بما في ذلك في اللجنة الأولى للجمعية العامة ومؤتمر نزع السلاح واتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة واتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة.

إن مشروع القرار، في الفقرة 8 من منطوقه، "يعرب عن ضرورة الحفاظ على فعالية وكفاءة الصكوك المتعددة الأطراف ذات الصلة في ميدان نزع السلاح، وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة، إضافة إلى طابعها القائم على توافق الآراء".

بيد أن روسيا تسيء استخدام قاعدة توافق الآراء، وتحولها إلى حق نقض (فيتو) لمنع أي تطورات في معاهدات واتفاقات الحد من الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار وتعزيزها. وكان هذا هو الحال في المؤتمر العاشر للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام 2020، حيث عرقلت روسيا - بمفردها ومعزولة - اعتماد الوثيقة الختامية. كما إنها تصرفت على هذا النحو في مؤتمر نزع السلاح.

ويساورنا قلق بالغ أيضا إزاء استمرار عدم امتثال بعض الدول الأخرى لالتزاماتها الدولية في مجالات نزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة. فيجب على المجتمع الدولي أن يكفل المساءلة، وأن يضع حدا للإفلات من العقاب على الانتهاكات، وأن يدعم المعايير العالمية. فوضع حد للإفلات من العقاب وضمن المساءلة أمران حاسمان لاستعادة سلامة المعايير المعمول بها. ومع ذلك، نأسف لأن المقدم الرئيسي لمشروع القرار A/C.1/77/L.66 لم يدرج هذه المسائل المتعلقة بالامتثال في النص.

إظهار دعمها للتعاون المتعدد الأطراف في هذه الأوقات الحرجة، ليس بالأقوال فحسب، بل بالأفعال بشكل أساسي.

وإذ نواجه أحد أهم التحديات التي تواجه السلام والأمن العالميين - الحرب العدوانية الروسية ضد أوكرانيا - فإن التمسك بالنظام الدولي القائم على القواعد الذي أرساه ميثاق الأمم المتحدة أصبح أكثر أهمية من أي وقت مضى. فالتحديات لسيادة أي دولة وسلامتها الإقليمية واستقلالها، تحت أي ذريعة، تشكل مصدر قلق لنا جميعا. والسماح لهذا الأمر بأن يمر من دون اعتراض يعني قبول نظام دولي قائم على استخدام القوة.

إن حرب العدوان الروسية من دون سابق استقزاز وغير المبررة وغير القانونية ازدراء لكل ما نعمل من أجله في الأمم المتحدة. ومشروع القرار L.66 الذي قدمته روسيا في الفقرة 1 من منطوقه ليس استثناء: في حين أن مشروع القرار

"يحث جميع الدول الأطراف في معاهدات واتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار على تنفيذ جميع أحكام تلك المعاهدات والاتفاقات برمتها"،

وروسيا، بوصفها مقدمه الرئيسي، هي بالفعل أكبر منتهك للقواعد التي تشكل هيكل تحديد الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار.

فواضح أن روسيا ارتكبت، من خلال عدوانها على أوكرانيا، الانتهاكات التالية، على سبيل المثال لا الحصر: أصدرت روسيا مرارا وتكرارا خطابا نوويا متهورا، يتعارض مع التزاماتها وهو أمر غير مقبول على الإطلاق. إننا ندين هذا السلوك بأشد العبارات الممكنة، ونحث روسيا على الامتثال للالتزامات التي تعهد بها قادة الدول الحائزة للأسلحة النووية في كانون الثاني/يناير 2022. كما انتهكت روسيا الضمانات الأمنية المنصوص عليها في مذكرة بودابست لعام 1994. وانتهكت روسيا باحتلالها محطة زابوريجيا للطاقة النووية وعملياتها العسكرية بالقرب من المرافق النووية المدنية - المعايير التي وضعتها الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن السلامة والأمن النوويين. واستخدمت روسيا الألغام الأرضية المضادة للأفراد والذخائر العنقودية في تناقض

تتبع أهمية مشروع القرار المقدم في هذا السياق، (L.56)، من أنه سيشكل عاملاً مساعداً لتكثيف جهود تعزيز الاستخدامات السلمية للعلم والتكنولوجيا والتعاون الدولي في المجالات ذات الصلة. كما إنه سيؤدي إلى تعزيز الحوار بين أعضاء النظم الحالية المتعددة الأطراف للرقابة على الصادرات، بحيث يمكن لهذه النظم أن تخدم بشكل أفضل أهداف الأمن العالمي والتنمية المشتركة، خاصة

وأن الأمم المتحدة هي المنظمة الدولية الأكثر عالمية وبالتالي فإنها في وضع جيد للاضطلاع بدور مركزي لبدء مناقشات شاملة وشفافة لتحديد اهتمامات جميع الدول الأعضاء، ولا سيما الدول النامية، والبحث عن حلول ممكنة تخدم المصالح المشتركة للمجتمع الدولي بأسره.

إن الفكرة الأساسية لهذا القرار تركز على القيود التي لا داعي لها أمام التعاون الدولي، وبالتالي يعكس الاهتمام المشترك لجميع الدول، ولا سيما الدول النامية، وتطلعاتها. ينبغي لنظم الرقابة على الصادرات في مجال عدم الانتشار أن تعزز السلم والأمن، وكذلك التعاون الدولي في الاستخدامات السلمية. إن المبالغة في استخدام القيود المفروضة التي لا لزوم لها على التعاون الدولي، أو إساءة استخدامها، بالإضافة إلى الأثر السلبي على ذلك للتدابير الأحادية الجانب غير الشرعية المفروضة على عدد من الدول النامية، تشكل قيوداً لا يمكن تجاهلها على التعاون الدولي بصورة عامة، وعلى التعاون في الاستخدامات السلمية بصورة خاصة، الأمر الذي يعيق سعي الدول النامية إلى تطوير اقتصاداتها ويعيق استفادتها من التقنيات لأغراض سلمية ويؤثر، بالتالي، سلباً على حقوق أساسية من حقوق الإنسان، كالحق في الصحة والحق في التنمية.

نشدد، في الختام، على ضرورة أن لا يعوق نظام عدم انتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية التعاون الدولي وتسخير المواد والمعدات والتكنولوجيا للأغراض السلمية وأن لا تتخذ الأهداف المتوخاة من تسخير المواد والمعدات والتكنولوجيا للأغراض السلمية غطاءً لأية إجراءات تقييدية في هذا السياق. وانطلاقاً من ذلك، فإن بلدي من

إن المحاولات المتكررة من جانب عدد قليل من الدول، بما فيها روسيا، للطعن في سلطة ونزاهة منظمات دولية مثل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، بما في ذلك في المناقشات التي تجري في هذه الدورة للجنة الأولى، تثير قلقاً بالغاً. ويواصل الاتحاد الأوروبي دعم منظمة حظر الأسلحة الكيميائية دبلوماسياً وتقنياً ومالياً لضمان التنفيذ الكامل والفعال لاتفاقية الأسلحة الكيميائية والانضمام العالمي إليها. ولدينا ثقة كاملة بأن المدير العام والأمانة الفنية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية يضطلعان بواجباتهما بطريقة مهنية وموضوعية ونزيهة. وفي هذا السياق، ندين استمرار الجمهورية العربية السورية في انتهاك التزاماتها كدولة طرف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية، فضلاً عن أي استخدام للأسلحة الكيميائية.

وفي الختام، يظل الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه متحدين بقوة في تعزيز وتطوير نظام معاهدات واتفاقيات تحديد الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار، كما يوحي عنوان مشروع القرار A/C.1/77/L.66. ومع ذلك، فإننا في الوقت نفسه نظل متحدين في شجب انتهاكات الاتحاد الروسي للجسيمة لمبادئ تحديد الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار ذاتها التي تدعي روسيا أنها تعززها.

السيد الأشقر (الجمهورية العربية السورية): أود إلقاء بيان عام، السيد الرئيس، في إطار المجموعة المواضيعية "تدابير نزع السلاح الأخرى والأمن الدولي"، بشأن مشروع القرار A/C.1/77/L.56 المعنون "تعزيز التعاون الدولي بشأن الاستخدامات السلمية في سياق الأمن الدولي".

في البداية، يشيد وفد بلدي بجهود الصين في تقديم مشروع القرار ويشكرها. ويولي بلدي أهمية كبيرة لتعزيز التعاون الدولي بشأن الاستخدامات السلمية، إيماناً منه بأن هناك حاجة ملحة إلى أن يتخذ المجتمع الدولي نهجاً شاملاً وكمياً في النهوض بأهداف عدم الانتشار والاستخدامات السلمية للعلم والتكنولوجيا من خلال توازن مناسب بين الأمن والتنمية المستدامة، لكي يتسنى لجميع الدول، بغض النظر عن مستوى تطورها العلمي والتكنولوجي، الوصول غير التمييزي إلى العلم والتكنولوجيا للأغراض السلمية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): قبل أن تشرع اللجنة في البت في مشاريع القرارات والمقررات في إطار المجموعة 5 سنستمع إلى الوفود الراجعة في تعليل موقفها بشأن تلك المشاريع. عليه سأشرع في الاستماع إلى تعليل التصويت قبل التصويت.

السيد فيتز (كندا) (تكلم بالفرنسية): طلبتُ الكلمة بشأن مشروع القرار الذي قدمه الاتحاد الروسي المعنون "تعزيز وتطوير منظومة معاهدات واتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار" (A/C.1/77/L.66). ستصوت كندا مؤيدة لمشروع القرار. ونود أن نوضح أن هذا التصويت لا يشير بأي حال من الأحوال إلى دعم أنشطة روسيا وأساليبها.

نصوت مؤيدين نظرا لإيماننا بأهمية وجود نظام دولي قائم على القواعد والتمسك بالالتزامات الواردة في اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة. فمن المهم - بغض النظر عن يقترح الصياغة - أن نركز جهودنا كمجتمع دولي على بذل كل ما في وسعنا لضمان أن تظل هذه الاتفاقات فعالة وهامة.

بيد أن إصرار روسيا على إساءة استخدام إجراءات توافق الآراء، كما اتضح في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في بداية العام يتناقض تماما مع الصياغة الواردة في الفقرة 8 من منطوق مشروع القرار هذا. إن توافق الآراء ليس عبارة رمزية لحق النقض كما أنه لا يشجع على رهن المقررات والقرارات لخدمة المصالح الوطنية الضيقة. ولئن أرادت روسيا تعزيز هذه المعاهدات والاتفاقيات لكانت قد وضعت حدا لغزوها غير القانوني وغير المبرر لأوكرانيا، فضلا عن الامتثال للقواعد واللوائح التي تتبعها الغالبية العظمى من المجتمع الدولي.

ويمكن الاطلاع على عرض أكثر تفصيلا لموقف كندا في التعليل المشترك لتصويت كندا والولايات المتحدة والمملكة المتحدة.

(تكلم بالإنكليزية)

أما بالنسبة لمشروع القرار A/C.1/77/L.56 المعنون "تعزيز التعاون الدولي بشأن الاستخدامات السلمية في سياق الأمن الدولي"،

المشاركين الرئيسيين في تقديم مشروع القرار هذا. وهو يحث جميع الدول على التصويت لصالح مشروع القرار A/C.1/76/L.55 وفقراته. وبالنسبة لما ورد في بيان ممثل الاتحاد الأوروبي، فإنني أود التأكيد باختصار أن سورية لا تخرق التزاماتها بالتعاون مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية ومن يسيئ عمل المنظمة هو من يعيق التقدم في حل المسائل العالقة.

إذ أنتقل إلى البيان الذي أدلى به ممثل الاتحاد الأوروبي، أود أن أؤكد باختصار أن سوريا لا تخرق التزامها بالتعاون مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. ومن يسيئ عمل المنظمة هو من يعيق التقدم في حل المسائل العالقة.

السيد ماكاريفيتش (بيلاروس) (تكلم بالروسية): تود جمهورية بيلاروس أن تعرب عن تأييدها لمشروع القرار A/C.1/77/L.56 الذي قدمته جمهورية الصين الشعبية بشأن تعزيز التعاون الدولي في الاستخدامات السلمية في سياق الأمن الدولي.

في التصويت المتوقع نعتقد أن من المهم زيادة تعزيز التعاون الدولي في مجال الاستخدامات السلمية في سياق الأمن الدولي. وينبغي ألا تعوق الجهود العالمية الرامية إلى منع انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها التعاون الدولي في تبادل المواد والمعدات والمعلومات والتكنولوجيا للأغراض السلمية.

إن من أكبر العقبات التي تعوق سبيل التعاون الدولي في الاستخدامات السلمية في سياق الأمن الدولي الممارسة المتعلقة بفرض تدابير قسرية انفرادية من جانب الدول أو مجموعات من الدول على بلدان ثالثة. وقد تكون تلك التدابير متنوعة من حيث طابعها مثل حظر تصدير المواد والمعدات والمعلومات أو فرض قيود اقتصادية يرفض بموجبها المصدرون معاملات التصدير إلى البلدان الخاضعة للجزاءات.

ترفض جمهورية بيلاروس رفضا قاطعا تلك التدابير القسرية الانفرادية وتعتبرها انتهاكا صارخا لقواعد ومبادئ القانون الدولي. وسنواصل معارضة هذه الممارسات.

مجموعة بلدان أستراليا وكندا ونيوزيلندا معارضة لمشروع القرار وكذلك الفقرات الثانية والرابعة والسابعة من ديباجته.

السيد حجازي (مصر) (تكلم بالإنكليزية): يود وفد بلدي أن يعلن تصويته قبل التصويت على مشروع القرار A/C.1/77/L.56 المعنون "تعزيز التعاون الدولي بشأن الاستخدامات السلمية في سياق الأمن الدولي".

تعترم مصر التصويت مؤيدة لمشروع القرار هذا نظرا للأولوية القصوى التي نوليها للحق غير القابل للتصرف في الاستخدامات السلمية. إن مصر من أقوى المناصرين لتعزيز التعاون الدولي بشأن الاستخدامات السلمية بطريقة شفافة وفعالة وشاملة للجميع. وتستند رغبتنا في توثيق التعاون في الميدان النووي على ركيزتين رئيسيتين هما: أولاً، هنالك ضرورة التمسك بالحق غير القابل للتصرف في تطوير البحوث والتطبيقات المتعلقة بالاستخدام السلمي دون تمييز، بما يشمل تبادل المعدات والمواد والمعلومات العلمية والتكنولوجية على أوسع نطاق ممكن.

ثانياً، إننا نقرّ بالدور الهام الذي لا غنى عنه الذي تضطلع به المنظمات الدولية المتخصصة وغيرها من المنظمات الدولية ذات الصلة في تعزيز وتطوير تطبيق العلم والتكنولوجيا في سبيل تحقيق التنمية المستدامة، ونخص بالذكر الوكالة الدولية للطاقة الذرية. ونبغي أن تتسم ترتيبات مراقبة الصادرات بالشفافية ويكون بابها مفتوحاً أمام جميع الدول لتشارك فيها، وألا تؤدي إلى إنشاء نظام تمييزي وانتقائي. وبناء على ذلك، نؤيد كل جهد لتعزيز الحق غير القابل للتصرف في الاستخدامات السلمية، بما في ذلك الحوار الذي دعا إليه مشروع القرار A/C.1/77/L.56.

وبالإضافة إلى ذلك، نعترف بمرونة الصين فيما يتعلق بصياغة مشروع القرار A/C.1/77/L.56. ونأمل أن تتمكن اللجنة الأولى من التوصل إلى توافق في الآراء بشأن الإصدارات المستقبلية لمشروع القرار. ونعتقد أن اللجنة الأولى هي أفضل مكان لتناول تلك المسألة،

لا تؤيد كندا مشروع القرار هذا وتؤيد تعليل التصويت الذي أدلى به ممثل الاتحاد الأوروبي.

يشرفني أن أتكلّم بالنيابة عن مجموعة بلدان أستراليا ونيوزيلندا وبلدي كندا لتعليل تصويت بلداننا على مشروع القرار A/C.1/77/L.23/Rev.1، "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي" الذي عرضه الاتحاد الروسي.

وتؤمن بلدان المجموعة بأهمية وجود فضاء سيبراني حر ومفتوح وآمن للجميع، وقد شاركت بشكل فعال في الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بأمن تكنولوجيات المعلومات والاتصالات وأمن استخدامها للفترة 2021-2025. ويسرنا أن الفريق قد تمكن من اعتماد تقرير مؤقت بتوافق الآراء، ونرحب بالقرار الذي قدمه الرئيس بتأييد ذلك التقرير. وسيواصل أعضاء مجموعة بلدان أستراليا وكندا ونيوزيلندا العمل بشكل بناء مع جميع الشركاء بروح من التعاون وحسن النية لاتخاذ إجراءات عملية وملموسة وفعالة لتعزيز السلام والاستقرار في الفضاء السيبراني.

لقد تعاوننا بشكل بناء مع الآخرين في المفاوضات، لكننا نأسف لأن روح التعاون التي أسفرت عن اتخاذ قرار بتوافق الآراء في عام 2021 (قرار الجمعية العامة 19/76 لم تتحقق هذا العام وأن المخاوف الكبيرة والمشروعة لمجموعة كبيرة من الدول الأعضاء قد تم تجاهلها خطأ ووصفها بأنها مجرد تسييس. وما زلنا نشعر بالقلق إزاء مشروع القرار A/C.1/77/L.23/Rev. 1 الذي عرضه الاتحاد الروسي إذ يبدو أن المقصود منه إحداث انقسام بين الدول الأعضاء. لقد انتقى مشروع القرار عبارات مأخوذة من قرارات أخرى ويتضمن فقرات مثيرة للجدل يعلم مقدمه أنها لن تكون مقبولة بالنسبة لعدة دول. في ذلك السياق، كان بإمكان مقدم مشروع القرار أن يختار صيغة متفق عليها من قرار العام الماضي ولكنه اختار غير ذلك.

نخلص إلى أن مشروع القرار هذا يثير الانقسام عمدا ويقوض جهود الفريق العامل المفتوح العضوية وإعاقة التقدم الذي أحرزته جميع الدول الأعضاء في ذلك السياق. لتلك الأسباب، ستصوت بلدان

ذلك، وكما أكدنا خلال المشاورات غير الرسمية، فمن الضروري ألا ينتقص برنامج العمل من التقدم المحرز والعمل الهام الذي يضطلع به الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بأمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات واستخدامها للفترة 2021-2025.

وبالنظر إلى العرض المبكر لمشروع القرار A/C.1/77/L.73 بشأن برنامج العمل المقترح، قبل عدة سنوات من اعتزام إنشائه، هناك عناصر مبدئية وعملية تتطلب دراسة متأنية من جانب جميع الدول الأعضاء في أثناء مضيّنا قدماً. وسيكفل ذلك أن تكون عملية وضع برنامج العمل قادرة على تحقيق النتيجة المتوخاة المتمثلة في تفعيل التزامات الدول الأعضاء المتعلقة بأمن الفضاء الإلكتروني. واستناداً إلى المشاورات مع فرنسا بوصفها المقدم الرئيسي، تترك ماليزيا أنه الأولوية ستعطي، في تنفيذ مشروع القرار A/C.1/77/L.73، للفريق العامل المفتوح العضوية بوصفه المحفل الرئيسي للمداولات واتخاذ إجراءات بشأن مختلف المسائل المتعلقة بأمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في إطار ولايته. ونرحب أيضاً بتأكيد المقدم الرئيسي لمشروع القرار على أنه من المتوخى إجراء مشاورات وثيقة مع رئيس الفريق العامل المفتوح العضوية في مرحلة التنفيذ لضمان التبسيط ومنع أي ازدواجية في العمل أو تحويل للموارد الشحيحة.

وستصوّت ماليزيا أيضاً مؤيداً مشروع القرار A/C.1/77/L.23/Rev.1، المقدم من الاتحاد الروسي، نظراً للأهمية التي يوليها وفد بلدي لعمل الفريق العامل المفتوح العضوية. ومن المهم أن يجري تبادل للآراء بشأن الحوار المؤسسي المنتظم بشأن أمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك الشكل المستقبلي الأكثر فعالية لهذا الحوار، في إطار الفريق العامل المفتوح العضوية، على النحو المنصوص عليه في مشروع القرار.

وتؤيد ماليزيا تأييداً تاماً مشروع المقرر A/C.1/77/L.54، بشأن الفريق العامل المفتوح العضوية، الذي قدمته سنغافورة. وقد استثمرت الدول الأعضاء استثمارات كبيرة في الفريق العامل المفتوح العضوية، منذ إنشائه، من حيث الوقت والموارد والموظفين. والآن وقد قطع عمل

ما دامت معاهدات نزع السلاح الرئيسية تفتقر إلى العضوية العالمية لجميع الدول الأعضاء.

وأود أيضاً أن أعلل موقف وفد بلدي من مشروع القرار A/C.1/77/L.14، المعنون "اليوم الدولي للتوعية بمسائل نزع السلاح وعدم الانتشار". وتعتزم مصر الانضمام إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار هذا. بيد أننا نرى أنه ينبغي الامتناع عن إنشاء المزيد من الأيام الدولية المتعلقة بالإزالة الكاملة للأسلحة النووية، لأن ذلك قد يؤدي إلى فقدان الدول الأعضاء الاهتمام بالمشاركة في هذه الاجتماعات، نظراً للانعقاد السنوي لليوم الدولي للإزالة الكاملة للأسلحة النووية.

السيد سيفاموهان (ماليزيا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أدلي بتعليق لتصويت ماليزيا على مشروع القرارين ومشروع مقرر واحد مقدمين في إطار البند 94 من جدول الأعمال، "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي".

لقد كان وفد بلدي يفضل النظر في وثيقة واحدة واعتمادها في إطار بند جدول الأعمال حفاظاً على روح توافق الآراء والاتساق والهدف المشترك التي تجلت في الدورة الأخيرة للجنة الأولى. وعلى الرغم من ذلك الموقف، تود ماليزيا أن تسجل تقديرها لفرنسا والاتحاد الروسي على تقديمهما مشروع القرارين A/C.1/77/L.73 و A/C.1/77/L.23/Rev.1، على التوالي. ونقدّر النهج البناء الذي اتخذه المقدمون الرئيسيون لمشروع القرارين هذين، بما في ذلك من خلال عدة جولات من المشاورات غير الرسمية المفتوحة، وكذلك من خلال الاتصال بالبعثات الدائمة وعواصم الدول الأعضاء. ونرى أن مقترحي مشروع القرارين الاثنين قد أبدوا مرونة واستعداداً لتحسين مشروعيهما بإدراج مداخلات من وفود أخرى، بما فيها ماليزيا.

إن قرار وفد بلدي بالتصويت مؤيداً لمشروع القرار A/C.1/77/L.73، بشأن برنامج العمل للارتقاء بسلوك الدول المسؤول في استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في سياق الأمن الدولي، الذي عرضته فرنسا، يستند إلى القيمة المحتملة لتلك المبادرة في مجال أمن المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية. ومع

السيد باديا (كوبا) (تكلم بالإسبانية): سينضم الوفد الكوبي إلى توافق الآراء بشأن مشروع المقرر A/C.1/77/L.54، المعنون "الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بأمن تكنولوجيات المعلومات والاتصالات وأمن استخدامها للفترة 2021-2025، المنشأ عملاً بقرار الجمعية العامة 40/75". ونعتقد أن من المهم مواصلة العمل نحو وضع قواعد ملزمة تهدف إلى منع ومكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بسوء نية، بما في ذلك استخدامها لأغراض إجرامية أو في أنشطة إرهابية. وفي الوقت نفسه، لا تزال آراؤنا بشأن التقرير السنوي المرحلي للفريق العامل المفتوح العضوية صالحة. وعلى وجه الخصوص، نكرر مخاوفنا فيما يتعلق بالإشارات المفرطة وغير المتوازنة إلى تقرير فريق الخبراء الحكوميين لعام 2021، بما في ذلك الفرض غير الملائم لصيغة لا تؤيدها. ونؤيد عقد اجتماعات غير رسمية بين الدورتين بغية إحراز تقدم في مناقشاتنا والإسهام في بناء توافق في الآراء. ويجب أن نضمن مشاركة جميع الدول الأعضاء في تلك الاجتماعات على قدم المساواة وبشفافية كاملة، وهذا في حد ذاته تدبير لبناء الثقة.

السيد ناميكوا (اليابان) (تكلم بالإنكليزية): طلبت الكلمة تعليلاً للتصويت قبل التصويت على مشروع القرار A/C.1/77/L.56، المعنون "تعزيز التعاون الدولي بشأن الاستخدامات السلمية في سياق الأمن الدولي".

ستصوت اليابان معارضة مشروع القرار ذلك الذي يضع الاستخدامات السلمية في مواجهة عدم الانتشار ويخلق تنازراً لا لزوم له بينهما، بل ويمكن أن يقوض جهود المجتمع الدولي لتنفيذ ضوابط فعالة على الصادرات. وتشدد اليابان على أن ضوابط التصدير تؤدي دوراً أساسياً في منع إعداد أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها والأسلحة التقليدية. ويكتسي ذلك أهمية خاصة في ظل البيئة الأمنية الدولية القاسية الراهنة، مع القلق البالغ إزاء انتشار تكنولوجيات تطوير الأسلحة، بما في ذلك أسلحة الدمار الشامل. ونعتقد أن الضوابط الصارمة على الصادرات تعزز الثقة بين الشركاء التجاريين وتبني بيئة مواتية لمزيد من النمو الاقتصادي، بدلاً من إعاقه تعزيز التجارة

الفريق العامل المفتوح العضوية شوطاً طويلاً، بات من الحيوي بالنسبة لنا أن نكفل الوفاء بولايته كاملة. وعلى الرغم من تباين الآراء بشأن المبادرات والآليات الخاصة التي طُرحت في دورة اللجنة الأولى لهذا العام، فإن من الواضح أن جميع الأطراف تعترف بقيمة الفريق العامل المفتوح العضوية وحتمية الحفاظ على نزاهته ومصداقيته.

وسيتعين على أعضاء الأمم المتحدة أن يقرروا ما إذا كانوا سيحققون مداولات وإجراءات متعددة الأطراف في مجال أمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أقرب إلى توافق الآراء وكيفية القيام بذلك، كما ثبت من خلال اتخاذ قرار واحد للجمعية العامة في عام 2021 (القرار 19/76، فضلاً عن اعتماد التقرير المرحلي السنوي لعام 2022 للفريق العامل المفتوح العضوية (انظر A/77/275)). ويتلخص البديل في احتمال انهيار التقدم الذي تحقق بشق الأنفس، والذي اتسم بالانقسام والاستقطاب. وفيما يتجاوز المناقشة الدائرة، دعونا لا نُغفل مساعيها المشتركة للحفاظ على أمن الفضاء الإلكتروني وتعزيزه في مواجهة التحديات العديدة من أجل المنفعة الجماعية لجميع الدول الأعضاء.

السيد سانثيس كيسليتش (المكسيك) (تكلم بالإسبانية): ستصوت المكسيك مؤيدة القرار A/C.1/77/L.66، المعنون "تعزيز وتطوير منظومة معاهدات واتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار"، لأننا نوافق على أنه ينبغي تعزيز جميع الآليات التي يتألف منها نظام نزع السلاح وعدم الانتشار مع التنفيذ الكامل لأحكامها، دون استثناء، من قبل جميع الأطراف.

وتجدر الإشارة إلى أنه على الرغم من أننا نؤيد هدف مشروع القرار، فإننا نعتقد أن الصياغة الواردة في الفقرة 8 ليست وقائية لأن الاتفاقات والمحافل المتعلقة بنزع السلاح لا تؤدي جميعها أعمالها على أساس توافق الآراء. ونؤكد من جديد أنه ينبغي اعتبار توافق الآراء طموحاً وليس قاعدة أو حق نقض يمكن أن يؤدي في نهاية المطاف إلى شل عمل هيئات وآليات نزع السلاح. وفي ذلك السياق، يساورنا القلق إزاء تصنيف النتائج التي تحققت عن طريق التصويت على أنها نتائج غير شرعية، ولها نفس قيمة النتائج التي تعتمد بتوافق الآراء.

النوية، واتفاقية الأسلحة البيولوجية، واتفاقية الأسلحة الكيميائية. وهي حاسمة لضمان الوصول الآمن والفعال إلى الفوائد الاقتصادية للقرن الحادي والعشرين. إن تلك الآليات، مثل ترتيب فاسنار، ومجموعة موردي المواد النووية، وفريق أستراليا، ونظام مراقبة تكنولوجيا القذائف، تكفل التعاون الدولي في ميدان العلم والتكنولوجيا.

ويحمل الوصول إلى التكنولوجيا الحيوية وعداً بإثراء الحياة وخلق الرخاء وحلّ التحديات العالمية، لا سيما في البلدان النامية. ولهذا السبب، تحتاج البلدان إلى التعاون في إطار تلك الهياكل المتعددة الأطراف لضمان الوصول المنصف والخاص للمساءلة والشفاف إلى التكنولوجيا الحيوية. وتلك النظم ليست قيوداً لا مبرر لها على الصادرات، كما يشهد مشروع القرار - فلننظر على سبيل المثال إلى المفاعلات النووية التي لها مجموعة متنوعة من التطبيقات تتجاوز إنتاج الطاقة الخالية من انبعاثات الكربون. فهي تُستخدم لفهم خصائص مجموعة من المواد المتقدمة وهي ضرورية لإنتاج النظائر المشعة للتطبيقات الطبية والبيئية والصناعية. ويدعم النظام الحالي لعدم الانتشار النووي تبادل المعدات والمواد والتكنولوجيا النووية التي تحتاج إليها هذه المفاعلات، مع ضمان عدم تحويل أي شيء إلى أنشطة نووية لا تتماشى مع الضمانات من خلال تطبيق الضمانات وغيرها من شروط عدم الانتشار. والأمر ببساطة أن ضوابط عدم الانتشار تبني الثقة وتيسر التعاون السلمي، بدلاً من تثبيطهما. وإذا أدى مشروع القرار إلى تآكل تلك النظم، فإنه سيقوض ثقة السوق وسيُثبِّط الاستخدامات السلمية للتكنولوجيا - ولن يوسعها. وهذه النظم مفيدة للسماح للتجارة العالمية بالازدهار. ونريد حماية الوصول الواسع إلى التكنولوجيا وتوسيعه من خلال وسائل آمنة ومسؤولة.

وأخيراً، يؤكد تقرير الأمين العام (A/77/96) المطلوب في القرار 76/234 اعتراضنا الأصلي بأنه ببساطة لا يوجد دليل على أن اتفاقات ونظم عدم الانتشار القائمة قد أعاقَت التبادل الدولي للتكنولوجيا أو أعاقَت التنمية الاقتصادية لأي بلد. وقد استعرضنا كل تقرير وطني تلقاه الأمين العام، ولكننا وجدنا أنه لا توجد أمثلة ملموسة يقدّمها أي بلد على فرض قيود لا مبرر لها على تصدير التكنولوجيا للأغراض السلمية.

والاستثمار من خلال تطوير التكنولوجيات. ومن ذلك المنظور، استضافت اليابان المحادثات الآسيوية الرفيعة المستوى بشأن عدم الانتشار والحلقة الدراسية بشأن مراقبة الصادرات الآسيوية من أجل تعزيز التعاون الدولي بشأن عدم الانتشار وزيادة الوعي بجهود الرقابة على الصادرات في المنطقة الآسيوية.

وعلاوة على ذلك، مولت اليابان صندوق الأمم المتحدة الاستثماري لأنشطة نزع السلاح على الصعيدين العالمي والإقليمي التابع لمكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح بغية دعم تنفيذ قرار مجلس الأمن 1540 (2004)، الذي يلزم جميع الدول بوضع وتطوير ضوابط وطنية ملائمة وفعالة على الصادرات. وتُقدّم اليابان أيضاً مساعدة مالية لأنشطة التوعية التي يضطلع بها المنسق الإقليمي للقرار 1540 لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ والمعين في إطار الصندوق. ومن وجهة نظرنا، يمكن لمشروع القرار A/C.1/77/L.56 أن يقوّض التعاون الدولي القائم في مجال العلم والتكنولوجيا للاستخدامات السلمية بإضعاف جهود عدم الانتشار. ولتلك الأسباب، لم يبق أمام اليابان خيار آخر سوى التصويت معارضة مشروع القرار.

السيد تيرنر (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): يجب أن تصوت الولايات المتحدة معارضة مشروع القرار A/C.1/77/L.56، المعنون "تعزيز التعاون الدولي بشأن الاستخدامات السلمية في سياق الأمن الدولي". وكما ذكرت جمهورية الصين الشعبية مراراً وتكراراً أمام اللجنة، يتحتم على العالم المتقدم النمو أن يستجيب لنداء بلدان الجنوب. وعلى النقيض من النية المعلنة لمشروع القرار، فإنه يهدد هدفاً رئيسياً متأصلاً في الاستجابة لذلك النداء، وهو الحاجة إلى ضمان تمتع العالم بإمكانية الوصول الواسع والمنصف إلى التكنولوجيا الجديدة، مع الحماية في الوقت نفسه من المخاطر الجسيمة التي تشكلها تلك التكنولوجيا إذا أساءت استخدامها الأطراف الفاعلة الشائنة. ويشكك مشروع القرار في الآليات الحيوية لمراقبة الصادرات المصممة لمنع انتشار التكنولوجيا الحساسة، ولا سيما من جانب الإرهابيين والجهات الفاعلة الخبيثة. وتشكل آليات مراقبة الصادرات مظاهر تكميلية للاتفاقات الأساسية لنزع السلاح وعدم الانتشار، بما في ذلك معاهدة عدم انتشار الأسلحة

ولاية الفريق العامل المفتوح العضوية. وعلاوة على ذلك، من الواضح أن تقديم جانب واحد من جدول أعمال الفريق العامل المفتوح العضوية تنتظر فيه الجمعية العامة في هذا الوقت يحكم مسبقاً على نتيجة المناقشة الجارية للفريق. فما أسباب تقديم وثيقة كهذه في هذا العام، بعد شهرين من موافقة الدول بتوافق الآراء على توصيات محددة للنظر في برنامج العمل المقترح في إطار الفريق العامل المفتوح العضوية؟ لم يتمكن زملاؤنا من أن يشرحوا بوضوح لماذا قرروا انتهاك الاتفاقات والتصرف بما يتعارض مع المنطق والحس السليم.

لقد اعتدنا أن نؤمن بالأفعال لا بالأقوال. وتثبت تصرفات الدول الغربية مرة أخرى موقفها الحقيقي تجاه تشكيلة الفريق العامل. وهي على استعداد لفعل أي شيء لمنع الفريق العامل من القيام بعمله. وهدفها هو دفن التشكيلة بأكملها والاستعاضة عنها بآلية أخرى تتاسبهم، حيث ستتمكن دائرة ضيقة من الدول من فرض إرادتها على الأغلبية المتبقية، بما في ذلك من خلال آلية لصنع القرار غير قائمة على توافق الآراء. إن توافق الآراء في المفاوضات بشأن أمن المعلومات الدولي يمكن جميع الدول من المشاركة في عملية صنع القرار على قدم المساواة حقاً. ويفتقر مشروع القرار الذي اقترحت فرنسا إلى حكم من هذا القبيل. وفي هذا السياق، فإن نفس مجموعة الدول التي عارضت مرتين إنشاء الفريق العامل المفتوح العضوية وعرقلت عمله البناء في جميع المراحل تسعى الآن إلى تفويض الفريق العامل من الداخل. إن التدخلات الانفرادية الحالية من جانب البلدان الغربية بذريعة بناء القدرات تقدم دليلاً مباشراً على نيتها الأنانية في استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لمصالحها السياسية الخاصة من أجل ضمان أمنها على حساب أمن الآخرين.

إننا ندرك أن الاقتراح المتعلق بوضع برنامج عمل قد يبدو جذاباً. ولكن روسيا لا تزال تصرّ على أن هذا الاقتراح، فضلاً عن المبادرات الوطنية الأخرى، يستحق اهتمام الدول الأعضاء وينبغي مناقشته على أساس شامل ومفتوح وديمقراطي حقاً في إطار الفريق العامل المفتوح العضوية. ونعتقد أن فترة ثلاث سنوات - حتى عام 2025 - هي أكثر من كافية للتوصل بصورة مشتركة إلى فهم لفائدة وضع برنامج عمل ونطاقه وطرائقه، بما في ذلك آليات صنع القرار والتمويل.

وظلّ تقرير الأمين العام أيضاً يمثلّ عدم التوصل إلى توافق في الآراء بشأن هذه المسألة. وقدم ما مجموعه 32 بلداً والاتحاد الأوروبي تقارير وطنية، أكثر من نصفها يختلف مع المقدّمة المنطقية للقرار. ونظراً لاستمرار شواغلنا الجدية إزاء تلك المبادرة، يجب أن نصوت معارضين مشروع القرار وأن نحتّ الآخرين على أن يفعلوا ذلك أيضاً.

وستصوت الولايات المتحدة أيضاً معارضة مشروع القرار A/C.1/77/L.23/Rev.1، المعنون "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي". تسعى روسيا، بمشروع القرار ذاك، إلى استغلال دعم الدول الأعضاء للفريق العامل المفتوح العضوية بغية الدفع بجدول أعمالها وتأكيد امتلاكها زمام العملية. وتدّعي روسيا أن مشروع القرار محايد وإجرائي. وفي الواقع، تستخدم روسيا نصاً غير قائم على الإجماع ومثيراً للجدل في جميع نواحي المشروع من أجل إعادة صياغة عمل الفريق العامل المفتوح العضوية وفقاً لرؤية روسيا الخاصة. وذلك يقوض عملنا القائم على توافق الآراء في الفريق العامل المفتوح العضوية وعمل رئيسه. ومن وجهة نظر الولايات المتحدة، لا يخدم مشروع القرار أي غرض حقيقي. ويحاول أحد البلدان فرض ما يفضّله في الفريق العامل المفتوح العضوية على اللجنة الأولى. ولا يمكننا أن نؤيد مشروع القرار، لأنه يضرّ بالفريق العامل المفتوح العضوية.

السيد شين (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): نود أن نتكلم تعليلاً للتصويت قبل التصويت على مشروع القرار A/C.1/77/L.73، المعنون "برنامج العمل للارتقاء بسلوك الدول المسؤول في استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في سياق الأمن الدولي".

وبصراحة، نحن لا نتفق مع هذه الوثيقة التي نعتبرها محاولة أخرى، تملّحها مصالح سياسية بحتة، لتقويض الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بأمن واستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للفترة 2021-2025 وفرض اقتراح غير متفق عليه لبرنامج العمل على المجتمع الدولي. وقد شاركنا في جميع المشاورات غير الرسمية بشأن مشروع القرار وسألنا في كل مناسبة عن سبب تقديم هذه الوثيقة هذا العام، في حين أنه لا يزال هناك ثلاث سنوات متبقية قبل نهاية

بلدي، في القرارين دإط-1/11 و دإط-4/11، على التوالي. وعملاً بالقرار ES-11/1 المؤرخ 2 آذار/مارس 2022، المعنون "العدوان على أوكرانيا"، يجب على روسيا أن توقف فوراً عدوانها على أوكرانيا وأن تسحب قواتها من أراضي أوكرانيا داخل حدودها المعترف بها دولياً.

وعلاوة على ذلك، ظلت روسيا منتهكة تسلسلياً للالتزامات وتعهّدات الحد من الأسلحة لسنوات عديدة. وأدى العدوان الروسي على أوكرانيا إلى تقويض هيكل الأمن والحد من التسلح الأوروبي، الذي كان يتدهور بالفعل بعد أن شنت روسيا عدوانها في شرق أوكرانيا واحتلت شبه جزيرة القرم في عام 2014. لذا فإن روسيا وحدها تتحمل المسؤولية عن التآكل المستمر للبنية الدولية لتحديد الأسلحة. وقد برهنت روسيا، باحتلالها لشبه جزيرة القرم في انتهاك صارخ للميثاق ولعدد من الاتفاقات الدولية، بما في ذلك مذكرة بودابست، على أنها لا تقيم وزناً للالتزامات القانونية لدولة نووية باحترام استقلال وسيادة دولة غير حائزة للأسلحة النووية وبالامتناع عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد السلامة الإقليمية لدولة ما. واليوم، تهدد روسيا باستخدام الأسلحة النووية. وفي وقت سابق من هذا العام، رفعت روسيا أيضاً مستوى تأهبها النووي، مما قوض مصداقية التزامها بالبيان المشترك الصادر في كانون الثاني/يناير 2022 عن قادة الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية.

وتسعى روسيا، بتقديمها مشروع قرار بشأن تعزيز وتطوير نظام معاهدات واتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار، إلى تقديم نفسها كعضو مسؤول في المجتمع الدولي يلتزم بالمعاهدات والاتفاقات القائمة في ميدان عدم الانتشار ونزع السلاح وتحديد الأسلحة. بيد أن الحقيقة خلاف ذلك، والقرارات التي اتخذتها الجمعية العامة بشأن السلامة الإقليمية لأوكرانيا - والتي صوتت الأغلبية الساحقة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة تأييداً لها لإدانة عدوان روسيا على أوكرانيا - تُبين بوضوح أن ذلك غير صحيح. لذلك تدعو أوكرانيا الدول الأعضاء إلى عدم تأييد مشروع القرار A/C.1/77/L.66.

السيد سرواني (باكستان) (تكلم بالإنكليزية): طلبت الكلمة تعليلاً للتصويت قبل التصويت على مشروع القرار A/C.1/77/L.73،

ونحن لا نفهم الأساس المفاهيمي لوضع برنامج عمل لهذه المسألة، لأن هذه الآليات قد أنشئت تقليدياً لغرض استعراض تنفيذ الاتفاقات السابقة. يجب على المرء أن يعترف بأن الحديث عن إنشاء آلية في عام 2025 لتنفيذ المعايير الطوعية التي تم تطويرها في عام 2015 يبدو غير منطقي، بعبارة ملطفة. وفي رأينا، بغض النظر عن شكل التفاوض الذي يتم إنشاؤه بعد الانتهاء من الفريق العامل، فإنه يجب أن يركز على المستقبل ويأخذ في الاعتبار التطورات في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ويوفّر إمكانية تطوير معايير جديدة. ولهذا السبب، ينبغي أن نفكر بجديّة في مبادرة فرنسا مع مراعاة آراء جميع الدول. وبإصرارهم على الاعتماد الفوري لمشروع قرار بشأن برنامج عمل مقترح، فإن مقدميه يرضون طموحاتهم السياسية دون التفكير في مصالح المجتمع العالمي بأسره. ولن تُسهم تلك الخطوة في تعزيز الأمن في مجال المعلومات. فهي لن تؤدي إلا إلى تفاقم التناقضات، وإثارة الخلاف في عملية التفاوض، ورسم خطوط انقسام جديدة. وسيصوت الاتحاد الروسي معارضاً مشروع القرار A/C.1/77/L.73.

السيد زلينكو (أوكرانيا) (تكلم بالإنكليزية): طلب وفد أوكرانيا الكلمة تعليلاً للتصويت قبل التصويت على مشروع القرار A/C.1/77/L.66، المعنون "تعزيز وتطوير منظومة معاهدات واتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار".

وستصوت أوكرانيا معارضة مشروع القرار الذي قدمه الاتحاد الروسي. لقد قررنا أن نصوّت معارضين له - ولكن ذلك ليس لأننا غير ملتزمين بمعاهدات واتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار. فبلدي يتقيد تقييداً تاماً بالنظم القائمة لتحديد الأسلحة وعدم الانتشار ويؤيد زيادة تعزيز هذه المعاهدات والاتفاقات. غير أن روسيا، مقدمة مشروع القرار، قد شنت في 24 شباط/فبراير 2022 عدواناً دون سابق استقراز وبلا مبرر على أوكرانيا في انتهاك خطير لميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي. وأدانت الجمعية العامة عدوان الاتحاد الروسي على أوكرانيا، وكذلك محاولته ضم أربعة أقاليم من

ثالثاً، بالنسبة لباكستان، لا يزال بناء المعايير في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات هو الاعتبار الرئيسي، دون المساس بالأهمية التي نوليها لبناء القدرات، ولا سيما بالنسبة للبلدان النامية. ومع ذلك، ونظراً للثغرات المستمرة، تظل الأولوية الملحة هي لوضع معايير جديدة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات قبل العمل على وضع آليات لتفعيلها أو تنفيذها.

رابعاً وأخيراً، إن التجارب السابقة مع صكوك مماثلة، مثل برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، لم تكن مشجعة جداً فيما يتعلق بالوعد ببناء القدرات والمساعدة. لذلك، وبينما نؤيد فكرة بناء القدرات من حيث المبدأ، فإن نجاح تلك الطريقة لا يزال غير مثبت. ولتلك الأسباب، سيمتنع وفد بلدي عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/77/L.73.

السيدة ماكتاير (أستراليا) (تكلمت بالإنكليزية): آخذ الكلمة لتعيل تصويت أستراليا على مشروع القرار A/C.1/77/L.56، المعنون "تعزيز التعاون الدولي بشأن الاستخدامات السلمية في سياق الأمن الدولي". وإذ أفعّل ذلك، فإنني أؤيد البيان العام الذي سيديلي به ممثل هولندا بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي بشأن ذلك الموضوع، وكذلك تعليقات التصويت التي أدلى بها ممثلا اليابان والولايات المتحدة قبل التصويت.

إن لأستراليا سجلاً مشرفاً بوصفها مؤيداً للتمتية المستدامة والاستخدامات السلمية للتكنولوجيا من خلال نظم معاهدات أسلحة الدمار الشامل ومبادرات بناء القدرات الإقليمية والثائية. وناصرنا أيضاً الجهود الرامية إلى مكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل، بما في ذلك من خلال عضويتنا النشطة في جميع نظم التصدير الأربعة المتعددة الأطراف. ونحن فخورون بأن نكون الرئيس الدائم لفريق أستراليا. ولا يقدم تقرير الأمين العام (A/77/96) أي دليل على أن نظم مراقبة الصادرات تعوق التنمية أو تميز ضد أي بلد. وتعتبر أستراليا أن نشر التقرير هو نهاية العملية التي بدأها القرار 234/76 ونعتقد أنه ينبغي للمجتمع

المعنون "برنامج العمل للارتقاء بسلوك الدول المسؤول في استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في سياق الأمن الدولي".

ويود وفد بلدي أن يشكر المقدم الرئيسي للمشروع على جهوده وتواصله. ونعرب عن تقديرنا لبعض التحسينات المفيدة التي أدخلت على مشروع القرار، ولا سيما فيما يتعلق بالتماس آراء الدول الأعضاء بشأن فكرة برنامج العمل. غير أننا نود أن نسلط الضوء على النقاط الأربع التالية:

أولاً، بينما يلتزم مشروع القرار آراء الدول الأعضاء بشأن معالم برنامج العمل المقترح، فإنه يرحب أيضاً باقتراح وضعه بطريقة إلزامية. ونشير إلى أن برنامج العمل هو أحد المقترحات التي ينظر فيها الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بأمن واستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للفترة 2021-2025. وفي حين أن من المفهوم دراسة جدوى برنامج عمل مقترح، فإن التحديد المسبق لصلاحيته قبل جمع آراء الدول الأعضاء هو بمثابة حكم مسبق على المداولات الجارية للفريق العامل المفتوح العضوية.

ثانياً، ما زلنا مقتنعين بأن النهج القائمة على توافق الآراء تمثل أفضل السبل لوضع حلول للمسائل المحيطة بالأمن الدولي. لم يتغير ميدان تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ولحسن الحظ، هناك مناهج عمل قائم على توافق الآراء أنشأتها الجمعية العامة - الفريق العامل المفتوح العضوية - يدرس معالم وطرائق العمل البرنامجي المقترح كجزء من عمله. لذلك فإن تكرار عمل الفريق العامل المفتوح العضوية غير ضروري. ونشدد على أن أي هيكل أو آلية تبنى على أساس مستدام ينبغي أن تتطور من خلال عملية دستورية قائمة على توافق الآراء. والعمل الجاري للفريق العامل المفتوح العضوية مناسب بشكل مثالي لتلك المحادثة، ونحن نشاطر القلق بشأن الأثر المحتمل لأخذ المواضيع بشكل انتقائي من داخل الفريق العامل ووضعها في برنامج العمل المقترح. وفي رأينا، كان من الأفضل دراسة برنامج العمل المقترح بعد أن ينهي الفريق العامل مداولاته، ويضم إليها التوصيات التي تحظى بتوافق الآراء.

العالمية. ونشدد أيضاً على الأهمية الحاسمة لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها بالنسبة للسلام والأمن الدوليين. ويخفق مشروع القرار في تحقيق التوازن المناسب بين هذين الهدفين.

وعلى النقيض من ذلك، على سبيل المثال، بالنسبة لمشروع القرار A/C.1/77/L.59، الذي اعتمدت إصداراته السابقة بتوافق الآراء بوصفها قرارات سنوية للجنة الأولى لسنوات عديدة، يبدو أيضاً أن مشروع القرار A/C.1/77/L.56 يتعارض مع حقيقة أن القرارات المتعلقة بتصدير التكنولوجيا الحساسة هي حق سيادي للدول الأعضاء. ويساورنا القلق جزئياً إزاء التأكيد الوارد في مشروع القرار على أن تدابير عدم الانتشار، بما في ذلك النظم المتعددة الأطراف لمراقبة الصادرات، تفرض قيوداً لا مبرر لها على نقل التكنولوجيا. ولم يتمكن مقدم مشروع القرار من تقديم دليل مقنع على ذلك. وهناك أحكام محددة في إطار النظم المتعددة الأطراف لمراقبة الصادرات لضمان عدم مراقبة البحوث العلمية الأساسية، على سبيل المثال. ولا يوجد دليل على أن هذه التدابير قد أعاققت بشكل مفرط تبادل التكنولوجيا على حساب التنمية الاقتصادية. وتشكل النظم المتعددة الأطراف لمراقبة الصادرات جزءاً حاسماً من نظام الأمن الدولي، الذي يوفر مستويات من ضمان الاستخدام النهائي ويعطي الدول الثقة في نقل التكنولوجيا الحساسة، مما ييسر الصادرات في جميع أنحاء العالم. إن المملكة المتحدة تظل ملتزمة، إلى جانب العديد من الدول الأخرى، بتحديد الفرص المتاحة لتيسير استخدام التكنولوجيا المتطورة بسلامة وأمان وبصورة سلمية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة. وتمتد تلك الجهود لتشمل نقل التكنولوجيات والمعلومات الحساسة إلى العالم النامي ضمن الإطار الحالي لعدم الانتشار. وتشجع المملكة المتحدة على استمرار الحوار بشأن الاستخدامات السلمية، في إطار هيكل عدم الانتشار لتيسير نقل التكنولوجيات الحساسة على النحو المنصوص عليه في المادة الرابعة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

السيدة بيتي (فرنسا) (تكلمت بالفرنسية): أود أن أتكلم تعليلاً للتصويت قبل التصويت على مشروع القرار A/C.1/77/L.66،

الدولي أن يركز بدلاً من ذلك على زيادة تعزيز ترتيبات عدم الانتشار، مع الاستمرار في حماية التجارة المشروعة وتعزيز التنمية المستدامة.

إن نظم مراقبة الصادرات، مثل فريق أستراليا، تدعم الأمن العالمي من خلال توفير اللوائح والقواعد والمعايير الأساسية التي تسمح بالتجارة السلمية في التكنولوجيا وتساعد على منع انتشار أسلحة الدمار الشامل. وهي تمكن من تبادل المبادئ التوجيهية والممارسات الجيدة التي تساعد البلدان على دراسة مخاطر الانتشار قبل إصدار ترخيص التصدير. ونتيجة لذلك، توفر النظم الثقة والاطمئنان اللازمين للتمكين من التعاون والتجارة الدولية المشروعة التي تتطوي على مواد حساسة مزدوجة الاستخدام. وفي هذا الصدد، تسهم نظم مراقبة الصادرات إسهاماً أساسياً في التنمية المستدامة في جميع المناطق بالسماح بازدهار التجارة والتبادل التجاري. وتساعد نظم مراقبة الصادرات البلدان على تنفيذ التزاماتها وتعهداتها بموجب تشريعاتها الوطنية ومعاهدات عدم الانتشار وقرارات مجلس الأمن. وتساعد نواتج نظم مراقبة الصادرات، بما في ذلك قوائمها الخاضعة للرقابة ووثائقها التوجيهية، على تعزيز نهج السياسات إزاء التكنولوجيات الحساسة في البلدان في جميع أنحاء العالم. ولا تزال أستراليا تشعر بالقلق لأن مشروع القرار A/C.1/77/L.56 يقدم صورة مشوهة لعمل نظم مراقبة الصادرات وأثرها، ومن ثم يخاطر بقويض تلك العناصر الأساسية للهيكلي التجاري والأمني.

ولتلك الأسباب، ستصوّت أستراليا معارضة مشروع القرار A/C.1/77/L.56 وقرارات الديباجة والمنطوق ذات الصلة، وتدعو الدول الأخرى إلى أن تحذو حذوها دعماً للجهود الدولية لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل.

السيدة أوسوبا (المملكة المتحدة) (تكلمت بالإنكليزية): تود المملكة المتحدة أن تتكلم تعليلاً للتصويت قبل التصويت على مشروع القرار A/C.1/77/L.56، المعنون "تعزيز التعاون الدولي بشأن الاستخدامات السلمية في سياق الأمن الدولي". تؤيد المملكة المتحدة تبادل التكنولوجيا والمعلومات والخبرات للاستخدامات السلمية تأييداً قوياً دعماً للتنمية

العودة إلى السلوك المسؤول وتنفيذ التزاماتها وتعهدها بتحديد الأسلحة بحسن نية والحفاظ على الصكوك التي يقوم عليها أمننا المشترك تمشيا مع الالتزامات التي قطعت في سياق مشروع القرار الذي سنعتمده.

وأخيراً، تعيد فرنسا تأكيد التزامها الكامل بصكوك نزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار، التي تسهم في بناء السلم والأمن الدوليين. وفرنسا، كما تعلم اللجنة، طرف في جميع تلك الصكوك وتنفذها تنفيذا كاملاً.

السيد داميكو (البرازيل) (تكلم بالإنكليزية): تود البرازيل أن تتكلم تعليلاً للتصويت قبل التصويت على المقترحات المقدمة في إطار البندين 94 و 107 من جدول الأعمال. تناقش اللجنة الأولى، في هذه الجلسة، ثلاث مبادرات بشأن أمن الفضاء الحاسوبي. وهذا السيناريو بعيد كل البعد عن السيناريو المثالي، وهو مناقشة نص واحد فقط بشأن هذه المسألة، وهو يمثل في حد ذاته ازدواجية في الجهود. ويأمل وفد بلدي أن تتمكن الدول الأعضاء من الاجتماع مرة أخرى في المستقبل، ليس بالضرورة بشأن كل فكرة محددة ولكن على الأقل بشأن المكان المناسب لمناقشتها.

وتؤيد البرازيل مشروع المقرر A/C.1/77/L.54، الذي يؤيد التقرير المرحلي السنوي للفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بأمن تكنولوجيات المعلومات والاتصالات واستخدامها (انظر A/77/275)، فضلاً عن الجهود الأوسع نطاقاً التي يبذلها الرئيس لضمان تحقيق نتائج ملموسة في عمل الفريق العامل. وسيتيح لنا اتخاذ ذلك القرار أن نتطلع إلى الأمام، مع التركيز على تنفيذ التوصية الواردة في التقرير، ولا سيما تفعيل دليل نقاط الاتصال الوطنية.

وفيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/77/L.73، ترى البرازيل مزايا في إتاحة فرص كافية لمناقشة اقتراح إنشاء برنامج عمل سيبراني، شريطة أن يتبع معيار التكامل مع عمل الفريق العامل الحالي المفتوح باب العضوية. ويعتقد وفد بلدي أن الصيغة الجديدة لمشروع القرار تعالج ذلك الشاغل. بيد أن دعمنا لبرنامج العمل نفسه سيتوقف على وضع الاقتراح وتصميمه الملموس في المستقبل. وفي البداية، أود

المعنون "تعزيز وتطوير منظومة معاهدات واتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار". وستصوت فرنسا مؤيدة لمشروع القرار تأييداً لتعزيز وتطوير نظام معاهدات واتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار، ولكن ذلك لا يعني بأي حال من الأحوال تأييد الموقف غير المسؤول للوفد الذي عرضه. وتود فرنسا أن تذكر بأن الاتحاد الروسي، الذي قدم مشروع القرار، مسؤول عن العدوان العسكري على أوكرانيا، في انتهاك مباشر لميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي. تنتهك تلك الحرب الوحشية وغير المسؤولة وغير المبررة جميع القواعد الموضوعية لضمان الأمن في القارة الأوروبية، فضلاً عن السلام الدولي والاستقرار الاستراتيجي بشكل عام. وقبل تلك الحرب العدوانية وأثناءها، شهدنا عدم امتثال روسيا المتكرر لالتزاماتها بنزع السلاح وتحديد الأسلحة.

ويشهد العدوان على أوكرانيا على تجاهل روسيا للمبادئ التي يقوم عليها الهيكل الأمني الأوروبي، بما في ذلك الوثيقة الختامية لعام 1975 لمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا، والمعروفة أيضاً بوثيقة هلسنكي الختامية. لقد تحالفت روسيا عن علم على تدابير بناء الثقة والشفافية المعتمدة في إطار نظمة الأمن والتعاون في أوروبا، بما في ذلك وثيقة فيينا لعام 2011، واستغلتها من أجل الإعداد لحربها العدوانية وشنها. وانتهكت روسيا في أوكرانيا باستمرار قواعد القانون الدولي، بما في ذلك تلك التي تحكم سير الأعمال العدائية، من خلال قصف المدن الأوكرانية بلا هوادة، والاستهداف المتعمد للمدنيين والبنية التحتية المدنية، وشن هجمات عشوائية بالأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع والألغام المضادة للأفراد والذخائر العنقودية. وشن روسيا أيضاً حملة تلاعب وتضليل وتسيء استخدام أحكام اتفاقية الأسلحة الكيميائية واتفاقية الأسلحة البيولوجية تحقيقاً لتلك الغاية. ولا تستند الادعاءات التي قدمتها روسيا إلى أي حقيقة مثبتة، ويساور فرنسا بالغ القلق إزاء احتمال أن تنذر حملة التضليل الإعلامي باستخدام سلاح دمار شامل في أوكرانيا.

ويظل يساور فرنسا قلق بالغ إزاء الهجوم الروسي المتكرر على الهيكل العالمي لنزع السلاح وتحديد الأسلحة. إننا ندعو روسيا إلى

تعمل بانفتاح مع جميع الدول المهمة، وينبغي أن تكفل عدم فرض قيود لا مبرر لها على الوصول إلى المواد والمعدات والتكنولوجيا للأغراض السلمية التي تحتاج إليها البلدان النامية لاستمرار تنميتها المستدامة. وبالنسبة للبرازيل، ينبغي أن يفهم مصطلح "القيود غير المبررة" على أنه يعني القيود التي تتجاوز الشواغل المشروعة المتعلقة بعدم الانتشار والتي تسهم بدلا من ذلك في تعزيز الفجوات التكنولوجية العديدة القائمة بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية. ومما يؤسف له أنه لم يكن من الممكن في هذه المرحلة التوصل إلى حل توافقي لتجسيد تلك الشواغل في مشروع القرار. وبالتالي، ستمتنع عن التصويت. وسنواصل العمل مع مقامي مشروع القرار في الدورات المقبلة للجمعية العامة بغية الإسهام في إثراء المناقشات بشأن مسألة توليها البرازيل أهمية قصوى.

السيد إن دن بوش (هولندا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أتكلم تعليلا للتصويت قبل التصويت على القرار A/C.1/77/L.23/Rev.1، المعنون "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي"، المقدم من الاتحاد الروسي. ويشرفني أن أتكلم باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، وقد أيدت البلدان التالية تعليق التصويت هذا: ألبانيا وأوكرانيا وآيسلندا والبوسنة والهرسك والجزر الأسود وجمهورية مولدوفا وسان مارينو ومقدونيا الشمالية والنرويج.

فيما يتعلق بالمقترحات المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات المعروضة على اللجنة، أود أن أعيد تأكيد دعمنا الكامل والموحد، ليس فقط لمشروع المقرر A/C.1/77/L.54، الذي قدمته سنغافورة، والذي يرحب بالتقرير المرحلي السنوي للفريق العامل المفتوح باب العضوية، بل كذلك لعمل الفريق العامل المفتوح باب العضوية بشكل أعم. ونرحب بالدليل التفصيلي للدورات المقبلة للفريق العامل المفتوح باب العضوية الوارد في تقريره المرحلي (انظر A/77/275) ونتطلع إلى المضي قدما في إطار السلوك المسؤول للدول في ذلك السياق.

وعلى تلك الخلفية، واتساقا مع دعمنا للفريق العامل المفتوح باب العضوية، لا يمكننا أن نؤيد مشروع القرار A/C.1/77/L.23/Rev.1

أن أعرب عن رأينا بأن أي ازدواجية في الآليات المختلفة والمتنافس فيما بينها سيضر بتعددية الأطراف، وكذلك بهدفنا المشترك المتمثل في بناء الثقة بين الدول في الفضاء السيبراني. وإحدى النقاط التي تتطلب اهتماما خاصا هي ما إذا كان سيسند نوع من الدور المعياري إلى برنامج عمل سيبراني، وهو دور كان في يد الجمعية العامة وهي تعتمد تقارير أفرقة الخبراء الحكوميين والأفرقة العاملة المفتوحة باب العضوية. ونرى أنه ينبغي للجمعية العامة أن تواصل أداء هذه المهمة. وأخيرا، تعتقد البرازيل أن النص الحالي لمشروع القرار A/C.1/77/L.23/Rev.1، المعنون "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي"، يأخذ في الحسبان نداءات الدول الأعضاء بأن يكون إجرائي الطابع، مع تفصيل الصياغة المتفق عليها سابقا قدر الإمكان، ولذلك فإن مشروع القرار يحظى بتأييدنا.

وفيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/77/L.56، المعنون "تعزيز التعاون الدولي بشأن الاستخدامات السلمية في سياق الأمن الدولي"، فإن البرازيل، بوصفها بلدا ناميا، تحبذ أي مبادرة تهدف إلى حماية وتعزيز حقوق الدول الأعضاء غير القابلة للتصرف في المشاركة من دون عائق في التبادل الكامل للمعدات والمواد والمعلومات العلمية والتكنولوجية للأغراض السلمية. وبالمثل، تعتقد البرازيل، بوصفها عضوا في النظم الرئيسية لمراقبة الصادرات، إنها تقدم إسهاما أساسيا في منع انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها. ونقر بأنه ليس من السهل تحقيق توازن عادل بين هاتين الحمتين، لا سيما عندما يتعلق الأمر بالمواد ذات الاستخدام المزدوج التي تكثر فيها المناطق الرمادية.

ومع أخذ ذلك في الاعتبار، انخرط وفد بلدي مع المشاركين في التقديم من أجل تحسين مشروع القرار بغية الاعتراف بأن نظم الرقابة على الصادرات في مجال عدم الانتشار يمكن أن تسهم في تعزيز الثقة والاطمئنان والضمانات اللازمة للتعاون الذي يشمل المواد ذات الاستخدام المزدوج التي يحتمل أن تكون حساسة، ما ييسر التجارة المشروعة للأغراض السلمية. ونعتقد أيضا أن نظم الرقابة هذه ينبغي أن

المتحدة القرار 266/73 في نفس دورة الجمعية العامة، مما أدى إلى تفعيل فريق حكومي جديد بنفس الولاية. وكان ذلك انحرافا واضحا عن روح العمل الجماعي من خلال الفريق العامل مفتوح العضوية. ومنذ ذلك الحين، ما فتئنا نطالب باستمرار بوضع حد للتوازي المستمر بين فريقين، هما الفريق العامل مفتوح العضوية وفريق آخر، فضلا عن القرارين. ونرى أن الفريق العامل مفتوح العضوية، بوصفه الآلية القائمة الأكثر شمولا، ينبغي أن يواصل الوفاء بولايته إلى أن تنشأ آلية جديدة وشاملة للحوار المؤسسي المتعدد الأطراف داخل الأمم المتحدة. وهذه هي بالضبط الطريقة التي يعكسها مشروع المقترح الروسي الوارد في الوثيقة A/C.1/77/L.23/Rev.1، وسنصوت مؤيدين له.

والمدهش أن مشروع القرار A/C.1/77/L.73 يتبع نهجا مثيرا للشفقة ويسعى بوضوح إلى الاستعاضة عن الفريق العامل مفتوح العضوية الحالي. ويشكل ذلك المقترح انتهاكا صارخا للتوصيات الواردة في التقرير السنوي الأول للفريق العامل مفتوح العضوية (انظر A/75/816) لمناقشة المبادرات الوطنية، بما في ذلك برنامج العمل في إطار الفريق العامل مفتوح العضوية. وتقديم ذلك الاقتراح سابق لأوانه، من وجهة نظرنا، ولا يزال ينبغي مناقشة محتواه والاتفاق عليه بتوافق الآراء.

وأخيرا، نحيط علما بأن أحد مقدمي مشروع المقترح، أي الولايات المتحدة، يجسد نموذجا أوليا سيئ السمعة للسلوك غير المسؤول والأعمال الخبيثة في الفضاء الحاسوبي ومن خلاله. فقد كانت حكومة الولايات المتحدة وحلفاؤها المقربون من الدول وغير الدول، بما في ذلك النظام الإسرائيلي، وراء مجموعة من الأعمال الخبيثة في الفضاء الإلكتروني، بما في ذلك ما يسمى ببرنامج Stuxnet الضار ضد بنى إيران التحتية الحيوية في عام 2010.

وسينضم وفد بلدي إلى توافق الآراء في اعتماد مشروع القرار A/C.1/77/L.18، المعنون "المرأة ونزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة". غير أننا نود أن نسجل أن مشروع القرار هذا مقبول لدى وفد بلدي بقدر ما يتماشى مع دستورنا وقوانيننا وأنظمتنا، فضلا

بصيغته التي قدمها الاتحاد الروسي. فأولا، يساورنا القلق من أن مشروع القرار قد لا يقدم قيمة مضافة، مقارنة بمشروع المقرر A/C.1/77/L.54 والتقرير المرحلي السنوي للفريق العامل المفتوح باب العضوية، وأنه قد يقوض سلطة رئيس الفريق العامل المفتوح باب العضوية، فضلا عن سلطة مشروع المقرر، الذي يؤيد التقرير المرحلي السنوي.

وبالإضافة إلى ذلك، والأهم منه، يبدو أن ديباجة مشروع القرار لا تقدم سوى اختيار غير متوازن للغة التوافقية الواردة في القرار 19/76 والتقارير التي تحظى بتوافق الآراء بشأن هذا الموضوع. فعلى سبيل المثال، يتضمن مشروع القرار مفاهيم مثل مفهوم "مجتمع المستقبل المشترك للبشرية" و "حيز المعلومات"، اللذين لم توافق عليهما جميع الوفود على الرغم من مناقشتها. ونرى أن هذه المفاهيم ينبغي ألا تستخدم لتغيير أو استبدال المفاهيم المتفق عليها بتوافق الآراء في الوثائق الختامية السابقة.

ولذلك، سنصوت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي والبلدان المؤيدة للتعليل معارضة لمشروع القرار A/C.1/77/L.23/Rev.1 وتدعو الدول الأخرى إلى أن تحذو حذوها.

السيد بالوجي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية):

طلبت الكلمة تعليلا للتصويت قبل التصويت على مشروع القرار A/C.1/77/L.73، المعنون "برنامج العمل للارتقاء بسلوك الدول المسؤول في استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات في سياق الأمن الدولي". إننا سنصوت معارضين ذلك المقترح.

فقد ظلت جمهورية إيران الإسلامية تنضم باستمرار، ابتداء من عام 1998، إلى توافق الآراء القائم في اللجنة الأولى فيما يتعلق بالعملية التي تنطوي على تطورات في ميدان تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في سياق الأمن الدولي. وكان ذلك بالنظر إلى أن لدينا تحفظات جدية على الطريقة التي أنشئت بها أفرقة الخبراء الحكوميين وأديرت. وقد واجه الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي، منذ عام 2018، قوة معارضة لإنشائه منذ أن قدمت الولايات

المصدرة الضمانات اللازمة لتصدير المنتجات الحساسة إلى متلقين موثوق بهم.

ونظم مراقبة الصادرات مفتوحة للعضوية على أساس معايير شفافة وموضوعية وغير تمييزية. فيمكن لجميع الدول أن تتقيد بالمبادئ التوجيهية للنظم وأن تستفيد منها وأن تطبق قوائم المراقبة، لأنها وثائق عامة متاحة على المواقع الشبكية للنظم.

ويجري أيضا الاتصال من خلال النظم بالدول غير المشاركة لإبلاغها بالتغييرات التي تطرأ على قوائم المراقبة، وتقديم تفسيرات لما تقوم به النظم، ومعالجة مسائل العضوية، والإجابة على الأسئلة الأخرى التي قد تكون لدى الدول غير المشاركة. ويمكن إثارة مواضيع محددة، بما في ذلك المواضيع المتعلقة بالاستخدامات السلمية، في مثل هذه المناسبات.

ويمكن دائما معالجة القيود التجارية الفردية على الصعيد الثنائي أو من خلال الهيئات المتعددة الأطراف المناسبة أو بكليهما. ويؤيد الاتحاد الأوروبي هذه الشفافية تأييدا كاملا.

ويساور الاتحاد الأوروبي القلق إزاء الإيحاء الذي لا أساس له بأن تدابير ونظم مراقبة الصادرات تفرض قيودا لا مبرر لها على صادرات لتكنولوجيا الحساسة. وذلك التأكيد لا يستند إلى حقائق. ومما يؤسف له أن هذا النهج السلبي إزاء ضوابط التصدير يمكن أن يقوض في نهاية المطاف التجارة الدولية، فضلا عن التعاون العلمي والتكنولوجي، وهو ما يتطلب ضوابط تصدير قوية وجديرة بالثقة.

ويعني مشروع القرار أن سلطات مراقبة الصادرات في الدول الأعضاء في الأمم المتحدة لا تضطلع بمهمتها على النحو الصحيح بالنظر إلى أن قرارات مراقبة الصادرات تقع ضمن الاختصاص الوطني للدول، استنادا إلى التزاماتها الوطنية والإقليمية والدولية. وبالإشارة إلى القيود التي لا مبرر لها، يتجاهل مشروع القرار مضمون تقرير الأمين العام (A/77/96)، الذي لم يقدم فيه أي دليل أو وقائع تدعم الادعاء بأن ضوابط التصدير القائمة مفرطة أو لا مبرر لها. ويسلط التقرير الضوء كذلك على أنه لا توجد أي نتائج في الاستعراضات الشاملة لقرار مجلس

عن إجراء اتنا الإدارية. وسنمتنع عن التصويت على جميع الفقرات، لأنها لا تعكس النهج التوافقي للدول الأعضاء، فهناك بعض الدول الأعضاء، بما فيها إيران، لديها آراء مختلفة بشأن المواضيع المعنية. وستقدم الصيغة الكاملة لتعليلات تصويتنا تبعا لذلك.

السيدة هوفيركوف (تشيكيا) (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أدلي بتعليل للتصويت قبل التصويت على مشروع القرار A/C.1/77/L.56، المعنون "تعزيز التعاون الدولي بشأن الاستخدامات السلمية في سياق الأمن الدولي". يشرفني أن أتكلّم باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي والبلدان التالية المنتسبة: مقدونيا الشمالية والجبل الأسود وألبانيا وجمهورية مولدوفا وآيسلندا وليختشتاين والنرويج وسان مارينو وكندا.

يدعو الاتحاد الأوروبي الدول إلى التصويت معارضة مشروع القرار الصيني A/C.1/77/L.56، المعنون "تعزيز التعاون الدولي بشأن الاستخدامات السلمية في سياق الأمن الدولي". ويبني مشروع القرار هذا أيضا على قرار العام الماضي 234/76 وعلى الرغم من الإعراب عن آراء متباينة وشواغل جدية منذ اتخاذ ذلك القرار، لا يوجد انعكاس لتلك الشواغل في مشروع النص.

ولا يزال مشروع القرار هذا يوحي بوجود انفصال زائف بين الاستخدامات السلمية للمواد النووية والكيميائية والبيولوجية، من ناحية، ونظم مراقبة الصادرات وغيرها من تدابير عدم الانتشار، من ناحية أخرى. ونذكر بأن عددا من نظم مراقبة الصادرات والترتيبات ذات الصلة قد أنشئت للإسهام في منع انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها. وتلك تشمل فريق أستراليا ونظام مراقبة تكنولوجيا القذائف ومجموعة موردي المواد النووية وترتيب فاسنار ولجنة زانغر. وتسهم تلك النظم المتعددة الأطراف في تعزيز السلم والأمن الدوليين بمنع تحويل المواد والتكنولوجيا والمعدات الحساسة إلى المستخدمين النهائيين الذين يثيرون شواغل. كما إنها تسهم في تنفيذ الالتزامات التعاهدية المتعلقة بعدم الانتشار وقرارات مجلس الأمن. وتضع نظم مراقبة الصادرات مبادئ توجيهية وقوائم رقابة واضحة، تعطي الدول

تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في سياق الأمن الدولي، الذي نلاحظ أنه يمثل عقبة أمام عمل الفريق العامل المفتوح باب العضوية لأنه يقوض جهوده في ولاية لا يزال أمامها ثلاث سنوات. وبذلك توجد عملية موازية وتجبر الدول الأعضاء على اتخاذ قرار يعرض للخطر الصيغة العالمية الوحيدة التي عملنا على بنائها على قدم المساواة. لقد أصر وفد بلندا، إلى جانب وفود أخرى، على مناقشة هذه المقترحات في إطار الفريق العامل المفتوح باب العضوية. ويحدونا الأمل في أن التغلب على هذه الازدواجية في الجهود في المستقبل وأن نتمسك بالولاية المحددة للفريق العامل المفتوح باب العضوية.

يصوت وفد بلدي مؤيدا أيضا لمشروع القرار A/C.1/77/L.56 المعنون "تعزيز التعاون الدولي بشأن الاستخدام لأغراض السلمية في سياق الأمن الدولي". ونرى أنه مشروع قرار حسن التوقيت في ميدان التعاون الدولي والاستخدامات السلمية لا سيما بالنسبة للبلدان النامية. ونهيب بجميع الدول التصويت مؤيدة لمشروع القرار.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): نظرا للوقت المتبقي لهذه الجلسة، وبالنظر إلى أحكام المادة 128 من النظام الداخلي للجمعية العامة، ستشرع اللجنة في التصويت على مشاريع المقترحات الواردة في المجموعة 5 في الساعة 10 من صباح الغد.

لكنني سأعطي الكلمة الآن للذين طلبوا ممارسة حق الرد. وفي ذلك الصدد، أود أن أذكر جميع الوفود بأن المداخلة الأولى تقتصر على خمس دقائق وأن الثانية تقتصر على ثلاث دقائق.

السيد فورونتسوف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): إننا نرفض مرة أخرى الاتهامات التي لا أساس لها من الصحة من جانب الولايات المتحدة وحلفائها فيما يتعلق بانضمام الاتحاد الروسي إلى المعاهدات والاتفاقات الدولية بشأن تحديد الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار. وتلتزم روسيا التزاما تاما بالوفاء بالتزاماتها في هذا المجال، وتنفذها تنفيذا صارما، وتقدم المعلومات ذات الصلة بموجب نصوص الاتفاقات نفسها أو آليات الاستعراض أو تدابير الشفافية وبناء الثقة.

إننا نتفق مع ضرورة تعزيز نظام تحديد الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار الذي أعلنته الدول الغربية، ولكن أود أن أشير إلى

الأمن 1540 (2004) تفيد بأن القيود غير المبررة من خلال ضوابط التصدير يمكن أن تعوق التنمية المستدامة. وعلاوة على ذلك، لم تقدم أي اقتراحات لمبادرات ملموسة خارج الأطر القائمة إسهاما في التقرير، في حين أن مشروع القرار هذا يبقي الطريق مفتوحا لإنشاء إطار جديد بشأن الاستخدامات السلمية، يكون موازيا للإطار القائم أصلا.

بل على العكس من ذلك، من ضمن التقديمات، يتضمن التقرير مبادرات مختلفة لتعزيز أطر الوكالة الدولية للطاقة الذرية واتفاقية الأسلحة البيولوجية واتفاقية الأسلحة الكيميائية. وينبغي معالجة تلك المبادرات في إطار تلك الصكوك ذات الصلة.

ونظرا للإسهام الهام للنظم المتعددة الأطراف لمراقبة الصادرات في السلم والأمن الدوليين، فضلا عن تيسير التجارة المشروعة والتعاون الدولي، يجب عدم تقويض ذلك الإطار. وللأسف، لا نرى نهجا محايدا ومتوازنا في مشروع القرار هذا، ولذلك ندعو الدول إلى التصويت معارضة مشروع القرار.

وستقدم النسخة الكاملة من هذا البيان في صيغة مكتوبة.

السيد خيمينيس (نيكاراغوا) (تكلم بالإسبانية): سيصوت وفد بلندا مؤيدا لمشروع القرار A/C.1/77/L.23/Rev.1، المعنون "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي". ونشكر الاتحاد الروسي على مرونته وعلى مراعاته للجوانب الحاسمة لبناء القدرات، التي ستناقش في إطار الفريق العامل المفتوح باب العضوية، فضلا عن العناصر الأخرى التي ستكفل استمرارية وحفظ الشكل التفاوضي الوحيد الشامل والشفاف فيما يتعلق باعتماد صك ملزم بشأن بيئة مفتوحة وآمنة ويمكن الوصول إليها وسلمية للمعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية. وندعو الدول الأعضاء الأخرى إلى التصويت مؤيدة لمشروع القرار هذا. ننضم أيضا إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/C.1/77/L.54 ونرحب باعتماد تقريره المرحلي الأول بتوافق الآراء.

يصوت وفد بلدي معارضا لمشروع القرار A/C.1/77/L.73 المعنون "برنامج العمل للنهوض بالسلوك المسؤول للدول في استخدام

ومخازن الذخائر في المدارس والمستشفيات والمباني السكنية وفي مقار منشآت المنتجات الكيميائية الخطرة. كما أنها تواصل مهاجمة محطات الطاقة النووية والأماكن التي يُحتجز فيها أسرى الحرب. وهي تستخدم المدنيين كدروع بشرية، وتستخدم البنية التحتية المدنية للأغراض العسكرية.

من آخر الأمثلة على ذلك استخدام سفن بلدان ثالثة لشحن البضائع الجافة المدنية التي تمر عبر الممر البحري المتفق عليها بموجب ما يسمى بصفقة الحبوب كغطاء لمهاجمة السفن الروسية المنتشرة لضمان تنفيذ هذا الاتفاق. وقد نُفذ ذلك الهجوم الإرهابي بمساعدة استخباراتية ولوجستية نشطة من قبل بلدان منظمة حلف شمال الأطلسي. ولا يفوتنا أيضا أن نذكر محاولة هذه المجموعة من الدول حرف مسار التحقيق في حادث أيلول/سبتمبر فيما يتعلق بانفجار خطب أنابيب غاز نورد ستريم. ولا تدع طبعية الأضرار التي كشف عنها تفقد متخصصي شركة غازبروم لمسرح الحادث مجالا للشك في أن ذلك كان هجوما إرهابيا. ووفقا للمعلومات التي قدمتها وزارة الدفاع الروسي فإن وحدات من القوة البحرية التابعة للملكة المتحدة شاركت في تخطيط وتنفيذ ذلك العمل الإرهابي وقدمت له الدعم اللوجستي.

كما أن رد الفعل المشين للقيادة العسكرية والسياسية لبلدان الناتو وأوكرانيا على الهجوم الإرهابي على جسر القرم وأعمال الإرهاب النووي ضد محطتي زابوريجيا وكورسك للطاقة النووية مؤشر واضح في هذا الصدد.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): لم يطلب أي من الوفود أخذ الكلمة ممارسة لحق الرد.

رُفعت الجلسة الساعة 12/50.

أن الولايات المتحدة وحلفاءها هما من يعرقلان في الغالب تعزيز هذا النظام. وليس صعبا العثور على أمثلة. فيموجب اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة ما برحت الولايات المتحدة، تحول منذ عام 2001 - أي ما يزيد على أكثر من 20 عاما - دون استئناف المفاوضات بشأن بروتوكول ملزم قانونا يلحق بالاتفاقية مع آلية تحقق فعالة. وهذا ليس المثال الوحيد. وهناك العديد من الجهود الأخرى، بما في ذلك الجهود التي تبذلها الولايات المتحدة لتقويض مختلف الاتفاقات الدولية بشأن تحديد الأسلحة. إن الاستخفاف الذي نشهده من جانب هذه البلدان عندما توجه اتهامات لا أساس لها ضد الاتحاد الروسي. مؤسف ببساطة

وعوضا عن هذه التلميحات ندعو الولايات المتحدة والدول الغربية الأخرى إلى التركيز على العمل الحقيقي وليس الكلام، فضلا عن المشاركة بنشاط في الجهود الرامية إلى تعزيز الصكوك الدولية بشأن تحديد الأسلحة وزيادة تطويرها.

وعلاوة على ذلك، نرفض رفضا قاطعا أي اتهامات تتعلق بنشر الاتحاد الروسي للعملية العسكرية الخاصة في أوكرانيا. وهي اتهامات نرى ألا أساس لها من الصحة. ونكرر القول مرة أخرى للذين لم يفهموه بادئ الأمر بأن تلك العملية الخاصة تتفد بما يتسق تماما مع القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني. وليست تلك الاتهامات التي لا صلة لها بالواقع سوى ستار لخدمة غرض واحد: أي صرف الانتباه عن الأفعال الإجرامية التي ترتكبها القوات المسلحة الأوكرانية بموافقة ضمنية من البلدان الغربية، بل بدعم مستمر من جانبها في بعض الأحيان.

فالقوات المسلحة الأوكرانية تعتمد استخدام تكتيكات قتالية غير إنسانية وتواصل نشر الأسلحة الثقيلة وإنشاء مواقع إطلاق النار